



الطاقة المتجددة
التشريعات والسياسات في المنطقة العربية
صحيفة حقائق



اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

**الطاقة المتعددة
التشريعات والسياسات في المنطقة العربية**

صحيفة حقائق



الأمم المتحدة
بيروت

© 2019 الأمم المتحدة
جميع الحقوق محفوظة عالمياً

طلبات (إعادة) طبع مقتطفات من المطبوعة أو تصويرها توجه إلى لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (إسكوا).

جميع الطلبات الأخرى المتعلقة بالحقوق والتراخيص ولا سيما الحقوق الثانوية توجه إلى: إسكوا، بيت الأمم المتحدة، ساحة رياض الصلح، صندوق بريد: 11-8575، بيروت، لبنان.

البريد الإلكتروني: publications-escwa@un.org
الموقع الإلكتروني: www.unescwa.org

مطبوعة للأمم المتحدة صادرة عن الإسكوا.
لا تنطوي التسميات المستخدمة في هذه المطبوعة، ولا طريقة عرض مادتها، على التعبير عن أي رأي كان للأمانة العامة للأمم المتحدة بشأن المركز القانوني لأي بلد، أو إقليم، أو مدينة، أو منطقة، أو بشأن سلطات أي منها، أو بشأن تعريف حدودها أو تحومها.

لا يعني ذكر أسماء شركات أو منتجات تجارية أن الأمم المتحدة تدعمها.

مصادر الصور:

ص. 4: ©iStock.com/Alberto Masnovo

ص. 16: ©iStock.com/metamorworks

ص. 52: ©iStock.com/metamorworks






حالة الطاقة المتجددة في العالم

أصبح استخدام الطاقة المتجددة اليوم أحد المحاور الرئيسية نحو الانتقال إلى منظومة طاقة مستدامة. وقد ازداد الاهتمام بتوليد الكهرباء من مصادر الطاقة المتجددة في العالم، باعتبارها من عناصر المزيج الوطني للطاقة في معظم الدول، خاصةً مع اعتبارها أحد الغايات الثلاث للهدف السادس حول الطاقة من أهداف خطة التنمية المستدامة 2030 التي اعتمدتها الأمم المتحدة في سبتمبر 2015، إلى جانب دورها البارز في الحفاظ على البيئة والحد من الانبعاثات الضارة، أخذًا في الحسبان اتفاقية باريس حول تغير المناخ¹ (اعتمدت في اجتماعات الدورة 21 لمؤتمر الأمم المتحدة للأطراف، في 12 ديسمبر 2015)، والمتضمنة إتاحة 100 مليار دولار سنويًا حتى عام 2025 للدول النامية لمساعدتها في مجالات تخفيف الانبعاثات والتآقلم مع آثار التغيرات المناخية.

ترتب على الانتشار الواسع لتطبيقات الطاقة المتجددة انخفاضًا ملحوظًا في تكلفة الطاقة الكهربائية المنتجة، خاصةً من مصادر الطاقة الشمسية المباشرة (اعتمادًا على تكنولوجيا الخلايا الشمسية الفوتو voltaicية) وطاقة الرياح، بينما لا يزال استخدامها في مجال إنتاج الحرارة/التدفئة أو في قطاع النقل أقل بكثير. من المتوقع بحلول عام 2022: (1) أن يتزايد معدل توليد الكهرباء من مصادر الطاقة المتجددة بحوالي الثلث، وبنسبة محدودة في قطاع إنتاج الحرارة/التدفئة، وبدرجة طفيفة في قطاع النقل البري، (2) تشكل الزيادة في القدرات المركبة من الطاقة المتجددة في الصين والولايات المتحدة والهند مجتمعة ثلثي إجمالي السعة العالمية، (3) تقود الدنمارك العالم في مساهمة الطاقة المتجددة في المزيج الوطني للطاقة بنسبة 70 في المائة في الكهرباء المنتجة، (4) اعتماد العديد من الدول سياسة المناقصات التنافسية مع توقيع اتفاقيات شراء طاقة طويلة الأجل (Power Purchase Agreements-PPAs) لمشروعات المرافق العامة، بدلاً من سياسات تعريفة التغذية التي تحدها الحكومات. ويوضح الشكل (1) التطور القطاعي المتوقع في الطلب على الطاقة المتجددة بين 2015 - 2022.²

الشكل 1. التطور القطاعي المتوقع في الطلب العالمي على الطاقة المتجددة في الفترة بين 2015 - 2022



تتضمن النظرة العامة على موقف الطاقة المتجددة في العالم في المجالات الثلاث المشار إليها³ ملاحظة الآتي:

- فيما يتعلق بالكهرباء، فقد وصل إجمالي القدرات المركبة من المصادر الرئيسة إلى 2195 جيجاوات (ج) و) في عام 2017، شاملاً المائي (قدرة مركبة 1114 ج و)، بنسبة زيادة حوالي 9 في المائة عن العام 2016، مع ملاحظة اضطراد النمو في استخدام الطاقة المتجددة خاصة النظم الشمسية الكهروضوئية (الفوتوفلطيّة) والتي وصلت إلى 402 ج و، بمعدل زيادة 33 في المائة تقريباً في عام 2017، مقارنة بنسبة زيادة 11 في المائة تقريباً في مزارع الرياح وزيادة لا تكاد تُذكر في مجال المحطّات الشمسيّة الحراريّة (4.9 ج و) وأخرى طفيفة في مجال حرارة باطن الأرض (12.8 ج و) لتوليد الكهرباء، مع استمرار الشركات في الالتزام بشراء الكهرباء المولدة من هذه المصادر.



- بالنسبة إلى مساهمة استخدام الطاقة المتجددة في إنتاج الحرارة لغرض التسخين/التدفئة، فإنها لا تزال متواضعة بسبب انخفاض أسعار الوقود الأحفوري وقلة السياسات الداعمة. ويُعتبر استخدام النظم الشمسية الحرارية في تسخين المياه في القطاع المنزلي من أهم تطبيقات الطاقة المتجددة المنتشرة تجاريًّا في العالم، ليساطة التكنولوجيا والتكلفة المعقولة والسياسات الوطنية المشجعة لاستخدامها. وبلغ إجمالي ساعات النظم الشمسية الحرارية

لتسخين المياه 472 ج و حراري في عام 2017، بنسبة زيادة حوالي 3.5 في المائة عن العام السابق. وارتفع معدل استخدام النظم الشمسية الحرارية للتسخين في العمليات الصناعية بنسبة 21 في المائة عن العام السابق ليصل الإجمالي في 2017 لحوالي 135 ج و حراري.



وفيما يتصل بقطاع النقل، يلعب الوقود الحيوي السائل دوراً متنامياً في قطاع النقل البري في عدد من الدول خاصةً المتقدمة منها. ووصلت نسبة الزيادة العالمية في الإنتاج في عام 2017 إلى 2.5 في المائة عن العام السابق. تركزت كمية الزيادة في إنتاج الإيثانول والتي بلغت 106 بليون لتر مقابل 103 بليون لتر في عام 2016، بينما تساوى إنتاج дизيل الحيوي في 2017 مع العام السابق، عند 31 بليون لتر. وزادت الكمية المنتجة من الزيوت النباتية المعالجة من 5.9 بليون لتر في 2016 إلى 6.5 بليون لتر في 2017. ولايزال استخدام الطاقة المتتجددة في السيارات الكهربائية بسيطاً (حوالي 2 مليون سيارة في نهاية 2016⁴) ارتباطاً بتوفر البنية التحتية ذات الصلة.

ويوجد اهتمام متنامي بشأن استخدام الوقود الحيوي في قطاع النقل الجوي، خاصةً بعد قرار الجمعية العمومية لمنظمة الأمم المتحدة الدولية للطيران المدني (إيكاو)⁵، بشأن «اعتماد التدابير الازمة لضمان الاستدامة لأنواع وقود الطيران البديلة والبناء على النهج القائم أو مزيج منها، والمتابعة على المستوى الوطني للإنتاج المستدام من أنواع وقود الطيران البديلة». وتستخدم عدد محدود من شركات النقل الجوي الوقود الحيوي بعد خلطه بنسبة معينة مع وقود الطائرات.



الاتجاهات العالمية لسياسات الطاقة المتتجددة⁶

كان لاتفاق باريس 2015، أهم مُخرجات مؤتمر الأمم المتحدة للتغير المناخي رقم (21)، أثراً كبيراً على الكثير من دول العالم، خاصةً النامية حيث أبدت - اعتباراً من عام 2016 - اهتماماً أكبر بشأن المساهمات الوطنية الطوعية المحددة للحد من آثار تغير المناخ، وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، والتي من بينها



الهدف السابع الخاص بالطاقة، من خلال إدراج أهداف خاصة بالطاقة المتتجدة في خططها الوطنية لتنوع مزيج الطاقة ووضع وتنفيذ السياسات ذات الصلة.

وتتنوع أشكال الاهتمام باعتماد أهداف للطاقة المتتجدة، في ضوء الأولويات الوطنية، من خلال الإعلانات الرسمية التي تصدرها الحكومات أو رؤساء الدول لوضع خطة وبرامج مصحوبة بمقاييس وآليات تطبيق، أو التركيز على تكنولوجيات طاقة متتجدة معينة. وقد أدى سن تشريعات واعتماد خطط وبرامج عمل وسياسات تحفيزية إلى مزيد من التقدم التكنولوجي، وانخفاض التكاليف، واستخدام متسارع للطاقة المتتجدة، وزيادة حصتها في المزيج الوطني للطاقة في العديد من الدول (متقدمة ونامية). وتوجد 179 دولة لديها أهدافاً للطاقة المتتجدة، منها 87 دولة حددت أهدافها في شكل حصة من الطاقة الأولية وأو الطاقة النهائية (مُنتجة/مستهلكة)، بينما وضعت 146 دولة أهدافاً خاصة بمساهمة الطاقة المتتجدة في قطاع الكهرباء. وأدرجت أهدافاً للطاقة المتتجدة في مجالات التدفئة والتبريد في 48 دولة، وفي قطاع النقل في 42 دولة، وذلك في نهاية عام 2017.


وتهدف سياسات الطاقة المتتجدة - بشكل عام - المُتبعة في كثير من الدول للسعي إلى: (1) نشر تكنولوجيات الطاقة المتتجدة المناسبة مع التركيز على إنتاج الكهرباء، (2) تطوير البنية التحتية الازمة، (3) سن التشريعات واعتماد المعايير والمواصفات الخاصة بالشبكات والمعدات والنظم ذات الصلة، (4) تحسين بيئة الأعمال لجذب الاستثمارات الخاصة وتشجيع مشاريع الطاقة المتتجدة الصغيرة والمتوسطة على المستوى المحلي، (5) دعم أنشطة البحث والتطوير ربطاً بالقدرات الصناعية الوطنية.

ولاشك أن السياسات التي تستهدف قضايا البيئة تكون عاملاً أوسع نطاقاً وتأثيراً إيجاباً على أسواق الطاقة المتتجدة، من حيث كفاءة إدارة الموارد الطبيعية والترابط بين الطاقة والمياه والغذاء ونشر استخدام تكنولوجيات الإنتاج الأنظف والحد من الانبعاثات الضارة. وعلى الجانب الآخر، لا تزال سياسات دعم الطاقة التقليدية مُتبعة في كثير من الدول، خاصة النامية، ولم تتطور سياسات دعم تكنولوجيات الطاقة المتتجدة في قطاعات التدفئة والتبريد والنقل بشكل واضح.

حالة الطاقة المتجددة في الدول العربية

تعتمد الدول العربية بنسبة حوالي 94 في المائة على الوقود الأحفوري كمصدر رئيسي لإنتاج الكهرباء مع مساهمة متواضعة من مصادر الطاقة المتجددة (اعتماداً على الطاقة الشمسية وطاقة الرياح) - فيما عدا دولة السودان التي تعتمد على نهر النيل بشكل أساسي في الحصول على الطاقة الكهربائية إلى جانب النفط. ويوضح الشكل (2) نسبة مساهمة الطاقة المتجددة (شاملاً المائي) في مزيج الطاقة المنتجة في المنطقة العربية⁷.

الشكل 2. نسبة مساهمة الطاقة المتجددة في خليط الطاقة الكهربائية المنتجة في المنطقة العربية في 2017 و 2022




تزايد الاهتمام باستخدام مصادر الطاقة المتجددة (خاصةً الشمسية والرياح) في إنتاج الكهرباء في الدول العربية المنتجة والمستوردة للطاقة بهدف المساهمة في تنوع المزيج الوطني للطاقة، ولكن بدرجات متفاوتة تختلف بحسب ما تتمتع به الدولة من وفرة في الموارد الطبيعية للطاقة، الأولويات/الأهداف الوطنية، حالة سوق الطاقة والتكنولوجيا المستهدف توطينها. وبلغ إجمالي القدرات المركبة في المنطقة العربية من الطاقة المتجددة (دون المائي)

حوالي 5100 ميجا وات (م و)، منها 1972 من النظم الشمسية الكهروضوئية (الفوتوفولطية)، 2559 م و من مزارع الرياح، 325 م و من المركبات الشمسية الحرارية، 244 م و من تطبيقات الطاقة الحيوية، وذلك في نهاية 2017 . ويوضح الشكل (3) القدرات المركبة من المصادر المتتجددة (دون المائي) في كل دولة عربية في نهاية 2017.⁸

يبين من الشكل 3 أن: (1) المغرب ومصر وتونس والأردن قطعت شوطاً بارزاً في مجال استغلال طاقة الرياح في إنتاج الكهرباء. وقد يُعزى السبب في ذلك إلى عدم كفاية مصادرها الأحفورية للوفاء بالطلب المتزايد على الطاقة وارتفاع كلفة استيراد الطاقة، زيادة الاهتمام الحكومي بتقنية استخدام طاقة الرياح في ظل وجود مناطق تتميز بهيكل رياح جيد من حيث توزيع وتعدد ومتناصف سرعات الرياح على مدار العام في كل منها، بناءً على دراسات فنية مسبقة، إلى جانب تشجيع التصنيع المحلي لبعض مكونات معدات طاقة الرياح، بما أسهم في تحسين اقتصاديّات مشاريع مزارع الرياح في هذه الدول والقدرة على المنافسة مع الطاقة التقليدية المستوردة، (2) تحظى تكنولوجيا النظم الشمسية الكهروضوئية (الفوتوفولطية)، خاصةً مع انخفاض أسعارها ومناسبتها للمناطق الريفية والنائية، باهتمام أغلب الدول على اختلاف اقتصاداتها ومواردها الطبيعية، سواء كانت مصدراً أو مستوردة للطاقة (مثل

الشكل 3. القدرات المركبة (م و) من المصادر المختلفة للطاقة المتتجددة في كل دولة عربية في نهاية 2017²⁰²²



الجزائر، الأردن)، (3) من المتوقع استمرار التوسع في تنفيذ مشروعات النظم الفوتوفلطية لأغراض الإنارة وضخ وتحلية المياه في معظم الدول، (4) لا تزال المغرب الأولى في المنطقة في مجال محطات الطاقة الشمسية الحرارية المركزية مع استكمال تنفيذ البرنامج المخطط وانخراط شركات عربية في أعمال الإنشاء. ولم يتم تنفيذ محطات جديدة إلى جانب تلك التي في الخدمة في كل من الإمارات والجزائر ومصر، (5) تتجه دول أخرى إلى استخدام تقنية الطاقة الشمسية الحرارية المركزية بهدف إنتاج الكهرباء أو تعزيز إنتاج النفط، مثل الأردن والكويت وقطر.

الاتجاهات الإقليمية لسياسات الطاقة المتعددة في الدول العربية

صدر قرار القمة العربية التنمية: الاقتصادية والاجتماعية في دورتها الثالثة في الرياض في 22 يناير 2013 بشأن اعتماد الاستراتيجية العربية لتطوير استخدامات الطاقة المتعددة (2010 - 2030) كإطار للعمل العربي المشترك في مجال الطاقة المتعددة، والمتضمنة أن نسبة مشاركة مصادر الطاقة المتعددة في إنتاج الطاقة الكهربائية في المنطقة العربية سوف تصل إلى 5.1 في المائة بحلول عام 2020، طبقاً لما أعلنته الدول العربية من أهداف⁹.

واعتمد المكتب التنفيذي للمجلس الوزاري للكهرباء بجامعة الدول العربية الإطار الاسترشادي العربي للطاقة المتعددة ومرافقه نموذج الخطط الوطنية للطاقة المتعددة، ودعوة الدول العربية إلى استخدامه كموجه رئيسي في إعداد خططها الوطنية ذات الصلة، والتنسيق مع لجنة خبراء الطاقة المتعددة وكفاءة استخدام الطاقة (التابعة للمجلس)، من خلال منهجية محددة لمتابعة تطور تنفيذ الإطار المشار إليه (قرار رقم 234 - د 30 م. ت. ك. - 16/9/2014)¹⁰.

وقرر المجلس الوزاري العربي للكهرباء في دورته الثانية عشر¹¹ الطلب من الدول العربية وضع خططها الوطنية للطاقة المتعددة لتنتوافق مع الإطار

الاسترشادي العربي للطاقة المتجددة ونموذج الخطط الوطنية المرفق به، وإرسال تقاريرها السنوية حول تطور الطاقة المتجددة قبل نهاية يونيو من كل عام كموعد ثابت ابتداءً من عام 2017 (ق 231 - 12 م ك 6/4/2017). وأعدت الأمانة العامة للمجلس في عام 2017 الاستراتيجية العربية للطاقة المستدامة (2014 - 2030)، متضمنة دمج الطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة في التخطيط العام في قطاع الطاقة من منظور عربي يخدم مصالح الدول العربية، باعتبارهما عنصرين لا يتجزأ من منظومة الطاقة المستدامة، فضلاً عن صياغة مسودة الخطة التنفيذية لهذه الاستراتيجية.

وتبنّت كثيّر من الدول العربية سياسات داعمة للطاقة المتجددة، منها: (1) المناقصات التنافسية من جانب منتجي الطاقة المستقلين لتنفيذ مشروعات عامة، مع اختيار المطروح من خلال عملية التناقص، وتوقيع اتفاقية شراء طاقة مع العرض الذي يقدم أقل سعر لوحدة الطاقة المنتجة (كيلووات ساعة)، (2) تعريفة التغذية المميزة للطاقة المنتجة من مصادر متجددة للقدرات المركبة الصغيرة والمتوسطة، (3) التقديم المباشر للمقترحات التي تستهدف تنفيذ مشروعات محطات قوى كبرى باستخدام الطاقة المتجددة، مع أفضليّة للعرض الذي يشتمل على نسبة مكون محلي، (4) نظام صافي قياس الطاقة، حيث يسمح للمسـتهـلكـين الذين يحصلون على الكهرباء بواسطة الطاقة المتجددة بتحويل الطاقة الفائضة إلى الشبكة الكهربائية من خلال استخدام عدادات القياس الصافي للطاقة، (5) العمل على وضع معايير لربط محطات الطاقة المتجددة على الشبكة الوطنية واعتماد مواصفات لمعدات ونظم الطاقة المتجددة، (6) تقليل تدريجي لدعم الطاقة التقليدية. ويوضح الجدول (1) أهداف الطاقة المتجددة¹² في الدول العربية في الفترة 2020 - 2030، وإجمالي القدرات المركبة في نهاية 2017 (دون المائي)¹³، وأهم السياسات الداعمة في كل منها¹⁴.

يتبيّن من الجدول أدناه أن: (1) دول المنطقة العربية التي لديها أهداف استراتيجية رسمية معلنة وتتبّني سياسات خاصة بالطاقة المتجددة، في سياق تنويع المزيج الوطني للطاقة وتأمين إمدادات الطاقة، وفي ذات الوقت تعاني من انعدام/عجز في الوقود الأحفوري، تحتل المراكز الأولى في الترتيب من حيث إنجاز مشروعات إنتاج الكهرباء من المصادر المتجددة، وهي المغرب ثم مصر فالاردن، (2) رغم كونها دولة نفطية بامتياز، إلا أن الجزائر قد حققت تقدماً بارزاً في مجال استخدام النظم الشمسية

الجدول 1. أهداف الطاقة المتجددة وإجمالي القدرات المركبة من المصادر المتجددة وأهم السياسات المتبعة في الدول العربية

الدولة	أهداف الطاقة المتجددة المعمتمدة (%)	المدى الزمني	إجمالي القدرات المركبة من الطاقة المتجددة (دون المائي) في نهاية 2017 (م و)	سياسات نشر استخدام الطاقة المتجددة				
					القياس الصافي للطاقة	تعريفة التغذية	تقديم مقترن مباشرة المشروع	مناقصات تنافسية
الأردن	(3) 10	2020	564.4	✓ ✓ ✓ ✓				
الإمارات العربية المتحدة - أبوظبي - دبي	(2) 7 (1) 25	2020 2030	356.6	✓				
البحرين ¹⁵	(2) 5 (2) 10	2025 2035	6					
الجزائر	(1) 15 (1) 27	2020 2030	435.2	✓				
تونس	(2) 30	2030	281.8	✓				
الجمهورية العربية السورية	(2) 30	2030	13	✓				
السودان	(2) 11 (1) 20	2020 2030	202.6					
العراق	(1) 11	2020	37					
عمان ¹⁶	(1) 10	2025	25	✓				
دولة فلسطين	(1) 10	2020	18	✓ ✓	✓			
قطر	(2) 20	2030	43					
الكويت	(2) 15	2030	41	✓				
لبنان	(1) 12	2020	30	✓				
ليبيا	(1) 7 (1) 10	2020 2025	5					
مصر	(4,1) 20	2022	866	✓ ✓ ✓ ✓				
المملكة المغربية	(2) 42 (2) 52	2020 2030	1260.8	✓				
المملكة العربية السعودية	(2) 10 (2) 30	2023 2040	92					
موريتانيا	(1) 20	2020	119.2					
اليمن	(2) 15	2025	400	✓				

(1) الطاقة الكهربائية المولدة، (2) القدرة المركبة، (3) الطاقة الأولية، (4) شاملًا لـ الكهرومائي.

الكهربائية (الفوتوفولطية) في إمداد المناطق الريفية والنائية بخدمات الطاقة الحديثة، ليس على مستوى الدول العربية فقط، ولكن على مستوى قارة أفريقيا، حيث تأتي الثانية (400 م و) بعد دولة جنوب أفريقيا (1800 م و)¹⁷. ويعود ذلك أساساً إلى جدوى استخدام النظم الشمسية في مناطق التجمعات السكانية المنتشرة في المناطق الجبلية والغابات مقارنةً بالكلفة العالية في حالة مد خطوط الشبكة الوطنية للكهرباء إلى هذه المناطق، (3) تحرص دولة الإمارات على تنويع مزيجها الوطني للطاقة عبر الاستفادة من تقنيات الطاقة الشمسية في توليد الكهرباء، من خلال المحطة الشمسية الحرارية (100 م و)، ونظم الطاقة الشمسية الكهربائية (200 م و)¹⁸، (4) اهتمام متزايد من السودان وموريتانيا واليمن، لضعف نسب معدل تزوييد السكان بخدمات الطاقة الحديثة خاصةً في الريف، بنشر استخدام الطاقة المتجدددة على المدى الزمني 2020 - 2030، ولكن الحاجة إلى توفير التمويل اللازم تمثل مطلبًا هاماً لتحقيق ذلك، (5) اعتمدت كل من الأردن ومصر كل السياسات الداعمة للطاقة المتجدددة، (6) لم تعتمد الدول العربية النفطية - عدا الجزائر - سياسات/أسعار تفضيلية خاصة بالطاقة المتجدددة.

التشريعات والسياسات الوطنية والاستراتيجية/الرؤية المستقبلية للطاقة المتجدددة في الدول العربية

تعتبر تشريعات الطاقة هي الأساس الذي تقوم عليه أسواق الطاقة عموماً، والمتجدددة خصوصاً. ورغم أهمية القوانين والسياسات لأسوق الطاقة المتجدددة، إلا أنها لم تزل متواضعة الانتشار في عديد من الدول. وأن تطبيق الحلول التي تقدمها المصادر المتجدددة يظل مرهوناً بالتشريعات والأطر المؤسساتية والسياسات التحفيزية وآليات التمويل والتنفيذ والمتابعة والتقييم التي تقرها الدولة للتوازن بين أصحاب المصالح. وفيما يلي استعراض عام لأهم التشريعات والسياسات والآليات والاستراتيجيات وأو الرؤى المستقبلية الخاصة بالطاقة المتجدددة في الدول العربية.







إطار العمل المؤسسي

- تتضمن مسؤوليات وزارة الطاقة والثروة المعدنية كل ما يتصل بالطاقة المتتجددة من التخطيط والتأكد من تنفيذ الخطط لتحقيق أهداف القطاع.
- إنشاء المركز الوطني لبحوث الطاقة طبقاً للنظام رقم (23) لسنة 1998 لأغراض البحث والتطوير والتدريب في مجال الطاقة الجديدة والمتتجددة ورفع كفاءة استخدامات مصادر الطاقة في القطاعات المختلفة.²⁰.

تشريعات/لواح/سياسات نشر استخدام الطاقة المتتجددة

- اللائحة رقم 30 لعام 1987 بشأن تعيين المركز القومي لبحوث الطاقة كمستشار حكومي رسمي في مسائل الطاقة المتتجددة وكفاءة استخدام الطاقة من حيث السياسات والاستراتيجية والتخطيط الوطني وإجراء البحوث في تطوير التقنيات المبتكرة.²¹.
- قانون الكهرباء رقم 64 لسنة 2002 (مؤقت)، تضمن استخدام الطاقة المتتجددة.
- قانون الطاقة المتتجددة وكفاءة استخدام الطاقة لسنة 2012 يحتوي على مبادئ توجيهية بشأن تنفيذ مشروعات الطاقات المتتجددة وكفاءة استخدام الطاقة.
- القانون رقم 33 لسنة 2014 (مُعدل لقانون الطاقة المتتجددة وكفاءة استخدام الطاقة لسنة 2012)، تضمن إعفاء جميع أجهزة وأنظمة ومعدات مصادر الطاقة المتتجددة ومدخلات انتاجها من جميع الرسوم الجمركية، وتخلص للضرائب العامة على المبيعات بنسبة أو مقدار (صفر) جميع أجهزة وأنظمة ومعدات مصادر الطاقة المتتجددة ومدخلات انتاجها من السلع والخدمات والمصنعة محلياً والمستوردة، وإصدار التعليمات ذات الصلة بالترخيص لإنتاج الكهرباء من الطاقة المتتجددة والربط والتقليل على خطوط الشبكة الوطنية والبيع.
- نظام رقم 13 لسنة 2015 بشأن أحكام وشروط إعفاء نظم ومعدات الطاقة المتتجددة وكفاءة استخدام الطاقة (محلية أو مستوردة) من الرسوم

الجمالية وإخضاعها للضريبة العامة على المبيعات بنسبة أو مقدار (صفر)، وتعليمات استخدام نظم التسخين الشمسي للمياه إجبارياً.

- تضمن القانون العام للكهرباء بنود خاصة بتنظيم بيع الطاقة الكهربائية المولدة من نظم مصادر الطاقة المتجددة، وربط منشأة الطاقة المتجددة على نظام التوزيع في حالات العطاءات التنافسية والعرض المباشرة، للعمل بها بدءاً من تاريخ نشرها رسمياً، وإصدار الدليل الإرشادي لربط نظم مصادر الطاقة المتجددة باستخدام عدادات صافي القياس.
- نظام تعريفة التغذية للقياس الصافي للطاقة، شاملًا الطاقة المتجددة، للحد من الطلب على الطاقة والسماح ببيع الطاقة الفائضة المولدة.
- سجل قائمة أسعار مرجعية لحساب سقف أسعار شراء الكهرباء من مصادر الطاقة المتجددة. وتسرى هذه الأسعار على مقدمي العروض الناجحين في المقترنات المباشرة لمشاريع الطاقة المتجددة.
- تطبيق نظام صافي قياس الطاقة على مشروعات الطاقة المتجددة صغيرة السعة وشراء الطاقة المنتجة بأسعار ثابتة، وبحيث لا تزيد الطاقة المنتجة عن متوسط الاستهلاك الشهري للعام السابق.

آليات التمويل

- قانون رقم 31 لسنة 2014 بشأن الشراكة العامة - الخاصة لجذب الشركاء المعنيين من خلال أسلوب المناقصات التنافسية.
- نظام رقم 49 لسنة 2015 بشأن إنشاء «صندوق الطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة» لغايات تشجيع الاستثمار في مجال كفاءة استخدام الطاقة والطاقة المتجددة.

الاستراتيجية/الرؤية المستقبلية

- تتضمن استراتيجية الطاقة 2015-2025 تعزيز استخدام الطاقة المتجددة للمساهمة في تأمين الإمداد بالطاقة، من خلال تحديد المشروعات المزمع تنفيذها في الفترة 2018-2025.²²



إطار العمل المؤسسي

- وزارة الطاقة والصناعة هي الجهة المسؤولة عن السياسات والتشريعات (بعد استشارة أصحاب المصلحة المعنيين بقطاع الطاقة).
- تم تأسيس «مصدر» في عام 2006 كشركة متخصصة تعمل في الاستثمار في مجال الطاقة المتتجددة على النطاق التجاري داخل وخارج دولة الإمارات، ومقرها أبو ظبي، بصفتها مبادرة حكومية استراتيجية وإحدى أذرع الشركة الحكومية «مبادلة للاستثمار».²⁴
- في عام 2010 أنشأت الحكومة المجلس الأعلى للطاقة في دبي، بهدف تحديد الاتجاه الاستراتيجي نحو تأمين إمدادات مستدامة للطاقة، اعتماداً على استخدام الموارد المتاحة (شاملًا الطاقة المتتجددة).
- في عام 2016 تم إنشاء: (1) مجلس العلماء لمراجعة السياسة الوطنية للدولة في مجال العلوم والتكنولوجيا وتغذية جيل جديد من علماء الإمارات، وتطوير العلوم والتكنولوجيا في دولة الإمارات العربية المتحدة بما يسهم في نمو وتنوع الاقتصاد، بما في ذلك قطاع الطاقة المستدامة، (2) هيئة الطاقة في أبو ظبي، على غرار المجلس الأعلى للطاقة في دبي، والتي تضم جميع الكيانات الحكومية (منتجي الطاقة والمستهلكين الرئيسيين، إلخ) لوضع السياسات واللوائح الاستراتيجية، للمساهمة في تسريع تبني وتكامل الطاقة المتتجددة في الدولة من حيث التنسيق والتعاون وتبادل المعلومات بين جميع الجهات المعنية ذات الصلة من أجل تلبية الأهداف الوطنية والالتزام الدولي تجاه تغير المناخ.
- تأسيس: (1) جمعية «الشرق الأوسط للطاقة الشمسية» في عام 2009، بهدف تعزيز استخدام الطاقة الشمسية والتواصل الشبكي للمهنيين ذوي الصلة، وإصدار تقارير فنية وسياساتية من وجهة نظر القطاع الخاص، (2) جمعية «الإمارات للطاقة الشمسية» في عام 2012، بهدف تنظيم فعاليات للعاملين في صناعة الطاقة الشمسية للتباحث والمعرفة في هذا المجال.

- أبو ظبي مقراً للوكالة الدولية للطاقة المتجددة منذ عام 2009، حيث يقع مقرها الرئيسي في مدينة مصدر، والتي تعتبر أول مدينة مستدامة في العالم في عام 2010.

تشريعات/لوائح/سياسات نشر استخدام الطاقة المتجددة

- قرار المجلس الوزاري للخدمات رقم (12/155) لسنة 2009 بشأن استغلال مصادر الطاقة المتجددة وزيادة مساهمتها في مجموع الطاقة الكلية. وتعليم رقم (183) لبلدية دبي، بشأن استخدام السخانات الشمسية لتوفير المياه الساخنة في مباني الإمارة.²⁵
- فيما يتعلق بسياسات التعريفة الخاصة بالكهرباء من الطاقة المتجددة، تنفذ أبو ظبي ودبي آلياً للمزايدة تتبع نموذج المنتج المستقل وتقييم اتفاقيات شراء الطاقة، حتى يتتسنى للقطاع الخاص الانخراط أكثر في قطاع الكهرباء، بما في ذلك المؤسسات المالية التي يمكنها تمويل التكلفة الزائدة لمحطات توليد الكهرباء من المصادر المتجددة

آليات التمويل

- إنشاء صندوق مصدر للتكنولوجيا النظيفة، برأس مال 250 مليون دولار أمريكي (بدعم من القطاع الخاص والحكومة) للاستثمار في مشاريع الطاقة المتجددة داخل البلاد وفي جميع أنحاء العالم، وصندوق أبو ظبي للتنمية برأس مال 350 مليون دولار أمريكي، لمنح قروض ميسرة لمشاريع الطاقة المتجددة في البلدان النامية.²⁶

الاستراتيجية/الرؤية المستقبلية²⁷

- تتضمن الرؤية الاستراتيجية 2030 لأبو ظبي تنفيذ أكبر مشروع استراتيجي لتوليد الكهرباء من الطاقة الشمسية، باستخدام تقنية الألواح الكهروضوئية (الفوتوفلطية) ومركبات الطاقة الشمسية، في موقع واحد في العالم، وبنظام المنتج المستقل بإجمالي 6000 م٢، على مراحل، في الفترة بين 2020 – 2030. وتهدف استراتيجية دبي للطاقة النظيفة 2050 إلى توفير 75 في المائة من الطاقة من المصادر النظيفة بحلول عام 2050.



إطار العمل المؤسسي

- تتولى هيئة الكهرباء والماء المسائل المتعلقة بالطاقة المتتجدة²⁸.

تشريعات/لواائح/سياسات نشر استخدام الطاقة المتتجدة

- قرار هيئة الكهرباء والماء²⁹ رقم (2) لسنة 2017، بشأن تنظيم ربط وحدات إنتاج الكهرباء من الطاقة المتتجدة بنظام توزيع الكهرباء، متضمناً مواد بشأن تنويع مصادر الطاقة من خلال زيادة حصة الطاقة المتتجدة ضمن مصادر إنتاج الطاقة، والتزامات كل من المنظم والهيئة ومتطلبات الربط على الشبكة الوطنية، وشروط استهلاك وتصدير الكهرباء المنتجة من المصادر المتتجدة.

آليات التمويل

- لا توجد.

الاستراتيجية/الرؤية المستقبلية

- تضمنت رؤية مملكة البحرين الاقتصادية حتى عام 2030، البند 3-5، توجيه الاستثمارات إلى تقنيات تخفف من الانبعاثات الكربونية، وتحد من التلوث، وتشجع الحصول على مصادر للطاقة أكثر استدامة³⁰

إطار العمل المؤسسي

• وزارة الطاقة والتعدين هي المسؤولة الرئيسة عن قطاع الطاقة والتعدين (طبقاً للقرار رقم 266-07 لسنة 2010). وتوجد إدارتان تابعتان للوزارة هما: (1) إدارة الكهرباء والغاز، (2) إدارة الطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة. ويعتبر مركز تنمية الطاقات المتجددة هو الهيئة الاستشارية الرئيسة للحكومة في هذا الشأن. ويشارك المركز في عدد من مشروعات الطاقة المتجددة، كما يسهم في تنمية القدرات ونقل التكنولوجيا بالاشتراك مع معاهد بحثية وشركات دولية. و تعمل وحدة تطوير المعدات الشمسية على تشجيع استخدام الطاقة الشمسية واختبار معداتها³¹.

• في عام 2002، تأسست شركة «الجزائر للطاقة الجديدة»، بواسطة شركتي سوناطراك وسونال جاز وشركة خاصة (بنسبة 45، 45 في المائة من الشركة على الترتيب) لنشر استخدام الطاقة الشمسية وإنتاج الكهرباء من المصادر المتجددة³².

• في عام 2013، أنشئت شركة جديدة لنشر استخدام الطاقة المتجددة في المناطق النائية³³ (شركة تابعة لمجموعة سونال جاز ومسئولة عن تنفيذ الخطة الوطنية للطاقة المتجددة) لتحمل محل شركة «الجزائر للطاقة الجديدة».

تشريعات/لوائح/سياسات نشر استخدام الطاقة المتجددة³⁴

• القانون رقم 01-02 (2002) بشأن الكهرباء والغاز، المادة 26؛ المرسوم رقم 218-13 (2013) بشأن تعريفات التغذية للكهرباء المنتجة من مصادر الطاقة المتجددة.

• القانون رقم 09 04 لعام 2004، المتعلق بالترويج للطاقة المتجددة في إطار التنمية المستدامة، والمرسوم التنفيذي 69-15 بشأن الإجراءات التي تثبت منشأ معدات الطاقة المتجددة.

• المرسومين التنفيذيين رقمي 428-06، 429-06 المؤرخين 26 نوفمبر 2006، وأمر 21/02/2008، بشأن ضمان ربط محطات الطاقة المتجددة بالشبكة.

- مرفق تنظيم الكهرباء هو الجهة المسؤولة عن التصديق على طلبات تعريفة التغذية الخاصة بالطاقة المتتجددة حسب السعة المركبة للمشروع، وذلك وفقاً للأوامر الصادرة في 2 فبراير 2014، 1 سبتمبر 2014، وكذلك المرسومين التنفيذيين 92-2004، 218-2013، بالإضافة إلى القانون 01-02 الذي يحدد إطارها وتنظيمها القانوني.

آليات التمويل

- القانون رقم 09 – 2009 والقرار التنفيذي رقم 11423 لإنشاء «الصندوق الوطني للطاقة المتتجددة والتوليد المشترك»، في ديسمبر 2011.
- البرنامج الخاص بتعريفة التغذية التفضيلية لمشاريع الطاقة الشمسية وطاقة الرياح، من خلال إبرام عقود طويلة الأجل (20 سنة) لشراء الطاقة المنتجة.

الاستراتيجية/الرؤية المستقبلية

- يعتمد البرنامج الوطني للطاقات المتتجددة على تطوير استخدام الطاقة الشمسية وطاقة الرياح على نطاق واسع، إلى جانب طاقة الكتلة الحيوية وطاقة حرارة باطن الأرض، بهدف الوصول إلى قدرات بسعة 22000 م³ و، لتلبية احتياجات السوق خلال الفترة 2015 – 2030.³⁵



إطار العمل المؤسسي

- الشركة التونسية للكهرباء والغاز (قانون عدد 8 لسنة 1962)، تابعة لوزارة الطاقة والمناجم والطاقة المتجددة، وتعمل في مجالات إنتاج الكهرباء عبر اللجوء إلى مصادر طاقية مختلفة (حرارية، مائية، هوائية...) والنقل والتوزيع.³⁶
- الوكالة الوطنية للتحكم في الطاقة، تأسست عام 1985 كهيئة حكومية لتنفيذ سياسة الدولة في مجال الحفاظ على الطاقة والاستخدام العقلاني للطاقة وتشجيع الطاقات المتجددة، فضلاً عن استبدال الطاقة.³⁷

تشريعات/لواح/سياسات نشر استخدام الطاقة المتجددة

- القانون عدد 48 لسنة 1985 يتعلق بتشجيع البحث عن الطاقات المتجددة وإنتاجها وتسييقها، والمتضمن في الفصل الثاني أن النهوض بالطاقة المتجددة يشمل جميع العمليات التي تهدف إلى استغلال كل أشكال الطاقة الكهربائية أو الآلية أو الحرارية المستخرجة من تحويل الطاقة الشمسية أو من الريح أو من الكتل الحيوية أو من الحرارة الجوفية أو من أي مصدر آخر طبيعي متجدّد. وفي الفصل الرابع عشر أن البرنامج الوطني للنهوض بالطاقة المتجددة يتمثل في تطوير استعمال طاقة الرياح لتوليد الكهرباء، والتشجيع على استعمال الطاقة الشمسية الحرارية، واستغلال الطاقة الشمسية في مجالات التنوير الريفي وضخ وتحلية المياه بالمناطق البعيدة عن الشبكة الوطنية للكهرباء، والبحث على تثمين النفايات والمياه الساخنة ومساقط المياه الصغرى والغاز الطبيعي المصاحب لعمليات إنتاج المحروقات وذلك لإنتاج الطاقة.³⁸.

- القانون عدد 82 لسنة 2005، الذي يتعلّق بإحداث نظام التحكم في الطاقة، متضمناً دعم العمليات الرامية إلى ترشيد استهلاك الطاقة والنهوض بالطاقة المتجددة، وإسناد منح القيام بإنجاز العمليات في إنتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة، وتسخير المياه بالطاقة الشمسية في قطاع السكن والمؤسسات الخاصة.³⁹

٠ في عام 2005، اعتمدت الحكومة برنامج بروسول⁴⁰(PROSOL) والخاص بما يلي:

أ- نشر استخدام وتطوير سوق السخانات الشمسية للمياه في القطاع السكني، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP)، ووزارة البيئة الإيطالية والوكالة الوطنية التونسية للتحكم في الطاقة. وارتبط تنفيذ البرنامج بابتكار آلية مالية ل توفير الدعم المالي للأسر المحلية من خلال تقديم منح معفاة من ضريبة القيمة المضافة، وتخفيف الرسوم الجمركية، وتقديم القروض المصرفية بمعدلات فائدة منخفضة على عمليات التسديد. وتم إدراج مبلغ سداد القرض في الفواتير الاعتيادية للشركة التونسية للكهرباء والغاز - كمحصل للقرض والتي قد توقف الإمداد بالكهرباء للجهة التي تتأخر/تعجز عن السداد. وقد ساهم هذا الإجراء من الحد من المخاطر التي تواجه المصارف المحلية التي ترغب في تمويل مشروعات تسخين المياه بالطاقة الشمسية بمعدلات فائدة منخفضة. وتم وضع نظام اعتماد للموردين ومتخصصي التركيب ونماذج سخانات المياه بالطاقة الشمسية، وتطبيق إجراءات المراقبة لضمان جودة النظم وموثوقيتها، وكذلك استراتيجية لبناء القدرات لضمان تطوير المؤسسات المالية المحلية ومزودي التكنولوجيا على المدى الطويل، الأمر الذي ساعد في زيادة الطلب على السخان الشمسي ونمو السوق المحلي. وقد أدت النتائج الإيجابية للبرنامج إلى التوسع في استخدام التسخين الشمسي للمياه في قطاعي الصناعة والخدمات.

ب- الإسراع في إقامة سوق للخلايا الشمسية الكهروضوئية (الفوتوفلطية) على مستوى القطاع السكني، بالتعاون مع UNEP والوكالة الوطنية التونسية للتحكم في الطاقة، بغرض السماح للقطاعات السكنية والصناعية والزراعية والخدمات بتوليد الكهرباء بواسطة أنظمة الخلايا الفوتوفلطية لاستخدامها الخاص، وبيع فائض الكهرباء المولدة للشركة التونسية للكهرباء والغاز. وتم وضع آلية دعم مالي تتضمن مجموعة من الحوافز لعملاء الشركة التونسية للكهرباء والغاز من يرغبون في شراء نظام خلايا فوتوفلطية لتغطية جزء من حاجاتهم للكهرباء، بما في ذلك إعانة على تكلفة رأس المال ومعدل الفائدة وقرض لمدة خمس سنوات تقدمه المصارف التجارية مستخدمة فاتورة الكهرباء كوسيلة لاسترداد القرض.

٠ الأمر عدد 2773 لسنة 2009 المتعلق بضبط شروط نقل الكهرباء المنتجة من الطاقات المتتجدة وبيع الفوائض منها للشركة التونسية للكهرباء والغاز.⁴¹

- القانون عدد 12 لسنة 2015 يتعلق بإنتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة، حيث تضمن تحديد مهام الوزارة المعنية فيما يتصل بإنجاز المشاريع، والمخطط الوطني للطاقة المنتجة من المصادر المتجددة، وأحكام وإجراءات مشاريع إنتاج الكهرباء للاستهلاك الذاتي أو لتلبية حاجيات الاستهلاك المحلي أو للتصدير من الطاقات المتجددة، ومهام اللجنة الفنية المختصة، و-modal الممتلكات المعدة لإنتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة، والمراقبة والمخالفات والعقوبات.⁴²
- الأمر عدد 1123 لسنة 2016 يتعلق بضبط شروط وإجراءات إنجاز مشاريع إنتاج وبيع الكهرباء من الطاقات المتجددة.⁴³
- اعتماد الخطة الشمسيّة التونسيّة في مارس 2018⁴⁴، في إطار شراكة بين القطاعين العام والخاص، لتشجيع إنتاج الكهرباء من الطاقة المتجددة لزيادة حصة الطاقة المتجددة إلى 30 في المائة من الكهرباء المنتجة بحلول عام 2030، من خلال تنفيذ مجموعة مشاريع. ويتم تمويل الخطة من الصندوق الوطني للفاءة استخدام الطاقة والشركة التونسية للغاز والكهرباء والقطاع الخاص وصناديق التعاون الدولي.⁴⁵

آليات التمويل

- أمر حكومي رقم 983 لعام 2017 ولوائحه بشأن صندوق الانتقال الطاقي⁴⁶.
- صندوق الاستثمار في الطاقات المتجددة، بقيمة 100 مليون دينار تونسي.⁴⁷

الاستراتيجية/الرؤية المستقبلية

- تمت المصادقة على الاستراتيجية الوطنية في قطاع الطاقة 2030 في 22 نوفمبر 2016، لترجمتها إلى مخططات وبرامج عمل، بهدف تعزيز الموارد الوطنية للوقود الأحفوري والطاقة الجديدة وتدعم الاستقلالية الطاقية. وفيما يتعلق بالطاقة المتجددة، فمن المستهدف إنتاج 30 في المائة من الكهرباء من مصادر الطاقة المتجددة (على مرحلتين) بحلول عام 2030.⁴⁸



إطار العمل المؤسسي

- المركز الوطني لبحوث الطاقة (أنشئ بموجب القانون رقم /8/ لسنة 2003)، تابع لوزارة الكهرباء، ومسؤول عن إجراء الدراسات والبحوث العلمية والتطبيقية وتنفيذ المشاريع الريادية التجريبية التي تساعد على وضع السياسات واعتماد الاستراتيجيات الملائمة لتحقيق الاستفادة المثلثة من مصادر الطاقة المتاحة وتنمية استخدامات مصادر الطاقات الجديدة والتجددية وتطويرها وتحسين كفاءة استخدام الطاقة وترشيد استهلاكها في القطاعات المختلفة، وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية.⁵⁰

تشريعات/لواح/سياسات نشر استخدام الطاقة المتعددة

- التعليمات التنفيذية لقانون الحفاظ على الطاقة رقم /3/ تاريخ 2009/2/22، والمتضمنة في المادة 2 - 2: نشر استخدام الطاقة المتعددة بتطبيقاتها المختلفة، وفي المادة 4 - 2: يجب أن تكون إجراءات تحسين كفاءة استخدام الطاقة وترشيد استهلاكها واستخدام الطاقات المتعددة مأخوذة بعين الاعتبار في جميع المراحل ولكلفة القطاعات، وفي المادة 4 - 3: اعتماد أحد التقنيات والتجهيزات المستخدمة في تطبيقات الطاقة المتعددة مثل تسخين المياه بالطاقة الشمسية، الخلايا الكهروضوئية، العنفات الريحية، المخمرات.⁵¹.

- تضمن قانون الكهرباء رقم 32 لسنة 2010 المتعلق بالسياسة العامة لقطاع الكهرباء، مواد خاصة بدعم وتشجيع استخدام الطاقات المتعددة في مختلف المجالات وتوطين صناعتها، والسماح للقطاع الخاص المحلي والع العربي والأجنبي بالاستثمار في هذا المجال. ويجوز للدولة شراء الكهرباء المنتجة من مصدر متعدد يضخ على الشبكة بأسعار تشجيعية، وفق قواعد وشروط معينة، والالتزام بالشراء من المستثمر الذينفذ مشروع طاقة متعددة بناءً على إعلان وزيري بطلب تقديم عروض وفق السعر الذي يتم التعاقد عليه مع المستثمر، والالتزام بربط محطات أو أنظمة توليد الكهرباء من الطاقات المتعددة بالشبكة، على أن يقوم المرخص له بتنفيذ متطلبات

الربط وتحمل النفقات المترتبة على ذلك، كما يمكن وضع الأبراج الحاملة للعنفات الريحية وأجهزة قياسها في أراضي الدولة دون بدل أو رسم أو ضريبة.

• في أبريل 2012، تم إقرار نظام ابرام اتفاقيات شراء وبيع وتوزيع الكهرباء، متضمنا بعض المواد والأحكام الخاصة بمشاريع المستثمرين الذين ينفذون محطات توليد كهرباء اعتماداً على مصادر الطاقات المتعددة.

آليات التمويل

• القانون 17 لعام 2013 بشأن إحداث صندوق دعم السخان الشمسي المنزلي لدى وزارة الكهرباء، وتشمل مهامه اتخاذ الإجراءات وتنفيذ الدراسات والنشاطات والفعاليات التي تحقق أهدافه بالتنسيق مع كل من المركز الوطني والمؤسسة والشركات التابعة للوزارة، وتقديم الدعم المالي للمستفيدين وفق أحكام هذا القانون⁵².

• جاري العمل على إنشاء صندوق لدعم استخدام الطاقات المتعددة وكفاءة استخدام الطاقة.

الاستراتيجية/الرؤية المستقبلية

• تضمنت استراتيجية وزارة الكهرباء حتى عام 2030 الأهداف التالية: (1) ضمان حصول كافة المواطنين على خدمات الكهرباء بتكليف ميسرة، (2) زيادة نسبة مساهمة الطاقات المتعددة في جانب الطلب في ميزان الطاقة 5% من استهلاك الطاقة الأولية، (3) رفع كفاءة استخدام الكهرباء في مختلف القطاعات وتحفيض 10% من استهلاك الطاقة الأولية، (4) إشراك القطاع الخاص في إنتاج وتوزيع الكهرباء.

• يتم إعداد الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة حتى عام 2030، استناداً إلى أهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة 2030، خاصة الهدف السابع وغاياته الثلاث، والبرنامج الوطني لسوريا ما بعد الحرب حتى عام 2030، والذي يتضمن الأهداف الاستراتيجية لوزارة الكهرباء.

إطار العمل المؤسسي

- تتضمن اختصاصات وزارة الموارد المائية والري والكهرباء وضع الخطط والسياسات المتعلقة بتوليد ونقل وتوزيع وتحديد أسعار الطاقة الكهربائية من مختلف مصادرها والإشراف على الهيئات العامة والشركات الخاصة والمختلطة التي تعمل في مجال الكهرباء، وتطوير استخدام الطاقات البديلة في إنتاج الكهرباء، ونشر استخدام وتشجيع الاستثمار في مجال الطاقة المتتجدة.⁵⁴
- وزارة الموارد المائية والري والكهرباء بالاشتراك مع الجهات ذات الصلة هي المسئولة عن صياغة وتنفيذ سياسات الطاقة في الدولة، وكذلك تعزيز ونشر تكنولوجيات الطاقة المتتجدة، وإجراء دراسات الطاقة والترشيد التي من بين أهدافها العامة المشاركة في وضع القوانين والمواصفات في مجال ترشيد الطاقة، وتقليل الطلب على الطاقة، والتأهيل والتدريب في مجال الترشيد ورفع الكفاءة، وتحسين ورفع كفاءة استهلاك الطاقة.

- في عام 2010 أُنشئت إدارة الطاقة المتتجدة ضمن الإدارة العامة لتوليد الكهرباء باستخدام الطاقة النووية، المتتجدة والبديلة، كإحدى الإدارات العامة بوزارة الكهرباء والسودان.⁵⁵ و تقوم وزارة العلوم والتكنولوجيا بتنسيق الأبحاث والمشاريع المتعلقة بكفاءة استخدام الطاقة والطاقة المتتجدة. ويعمل معهد أبحاث الطاقة ومركز بحوث الغابات على تكنولوجيات طاقة الكتلة الإحيائية.⁵⁶

تشريعات/لوائح/سياسات نشر استخدام الطاقة المتتجدة

- صدر في 2010 قانون الشراء والتعاقد، متضمناً في الفصل (5)، المادة 2.13 الأساس القانوني الذي ينظم عملية تقديم المناقصات التنافسية العامة لمطوري مشاريع الطاقة المتتجدة من القطاع الخاص.
- وفقاً لقانون تشجيع الاستثمار لسنة 2013، الفصل (6) المواد 19، 20، 21، فإن كل المشاريع الاستراتيجية بما في ذلك إنتاج الكهرباء تخضع للإعفاء من الرسوم الجمركية على سلع التجهيزات.

آليات التمويل

• لا توجد.

الاستراتيجية/الرؤية المستقبلية

- صياغة الخطة الرئيسية للطاقة المتجددة في السودان في عام 2005 في محاولة لتشجيع استخدام مصادر الطاقة المتجددة بما في ذلك المشاريع ذات الأولوية مثل المنشآت الكهروضوئية والتوليد المشترك باستخدام الكتلة الحيوية، وذلك لتجنب الاعتماد التكنولوجي على سوق النفط في سياق تطوير قطاع الطاقة⁵⁷.
- وضعت وزارة الموارد المائية والري استراتيجية قومية للطاقة المتجددة للاستفادة من الامكانيات التي يتمتع بها السودان من مصادر الطاقة المتجددة في توفير الكهرباء بجودة وكفاءة عالية من أجل التنمية المستدامة⁵⁸.
- أجاز مجلس الوزراء في 2 فبراير 2017 مشروع استغلال الطاقة الشمسية⁵⁹ 2016-2020.



إطار العمل المؤسسي

• في عام 2003، أُنشئت وزارة العلوم والتكنولوجيا، لتكون المسؤولة عن الطاقة المتجددة، حيث حددت عدة مجالات رئيسية ذات الأولوية لمستقبل الطاقة المتجددة منها: وضع سياسة وطنية للطاقة المتجددة لتنسيق عمل الوزارات الحكومية المختلفة؛ خلق قاعدة معرفية للطاقة المتجددة في العراق والتي من شأنها تسهيل دمج الطاقة المتجددة في المشاريع المستقبلية.⁶⁰

• في عام 2010، أنشأت وزارة الكهرباء وحدة الطاقات المتجددة والبيئة⁶¹.

تشريعات/لوائح/سياسات نشر استخدام الطاقة المتجددة

• تضمن قانون وزارة الكهرباء لسنة 2017⁶² في الفصل الأول - البند الخامس «دعم وتشجيع استخدام الطاقات المتجددة في مختلف المجالات وتوطين صناعاتها»، وفي الفصل الرابع - المادة 9 - ثانياً «تشجيع القطاع الخاص للاستثمار في بناء محطات تعمل على الطاقة المتجددة مع توفير المحفزات الضرورية».

آليات التمويل

• لا توجد.

الاستراتيجية/الرؤية المستقبلية

• لم يتم بعد وضع رؤية مستقبلية.

- تتولى الهيئة العامة للكهرباء والمياه وضع السياسات الهدافـة إلى تعزيـز استخدام تكنولوجـيات الطـاقة المتـجدـدة⁶³.

تشريعات/لوائح/سياسات نشر استخدام الطاقة المتتجددة

- لا توجـد تشـريعـات خـاصـة بـالـطاـقة المتـجـددـة.
- أطلـقـت هـيـئة تنـظـيم الكـهـربـاء فـي 2017 مـبـادـرة أنـظـمة الأـلـواـح الشـمـسـيـة فوقـأـسـطـحـ المـبـانـيـ من قـبـلـ المـشـترـكـينـ، وـالـسـماـحـ لـشـرـكـاتـ التـوزـيعـ بـالـعـملـ كـوـكـلـاءـ لـلـشـرـكـةـ العـمـانـيـةـ لـشـرـاءـ الطـاـقةـ وـالـمـيـاهـ (ـالـمـشـترـيـ الـوحـيدـ الـحـالـيـ لـلـكـهـربـاءـ)ـ بـشـرـاءـ الـكـهـربـاءـ الـمـنـتـجـةـ بـالـطاـقةـ الشـمـسـيـةـ الـكـهـرـوـضـوـئـيةـ منـ الـمـشـترـكـينـ، وـالـسـماـحـ بـآلـيـةـ قـيـاسـ نـهـائـيـةـ لـلـتـعـويـضـ عنـ الـكـهـربـاءـ الـتـيـ تـولـدـهـاـ الـأـلـواـحـ الـكـهـرـوـضـوـئـيةـ عـلـىـ أـسـطـحـ الـمـبـانـيـ⁶⁴.

آليات التمويل

- لا توجـدـ.

الاستراتيجية/الرؤية المستقبلية

- اعتمدـتـ الـهـيـئةـ الـعـامـةـ لـلـكـهـربـاءـ وـالـمـيـاهـ بـالـتـعاـونـ مـعـ مـجـلسـ الـبـحـثـ الـعـلـمـيـ،ـ فـيـ عـامـ 2013ـ،ـ الـبـرـنـامـجـ الـاسـتـراتـيـجيـ لـبـحـوثـ الـطاـقاتـ المتـجـددـةـ وـتـنـميةـ الـقـدرـاتـ الـبـحـثـيـةـ اـسـتـنـادـاـ عـلـىـ رـؤـيـةـ مـسـتـقـبـلـةـ تـهـدـيـ إـلـىـ دـعـمـ الـاقـتصـادـ الـوطـنـيـ مـنـ خـلـالـ تـحـسـينـ كـفـاعـةـ اـسـتـخـدـامـ الـطاـقةـ وـاسـتـغـلـالـ مـصـادـرـ الـطاـقةـ المتـجـددـةـ كـبـدـيلـ لـتـأـمـينـ اـحـتـياـجـاتـ السـلـطـنـةـ مـنـ الـطاـقةـ⁶⁵.

- صـدرـ المرـسـومـ السـلـطـانـيـ السـامـيـ رقمـ (1/2016)ـ باـعـتمـادـ الخـطـةـ الخـمـسـيـةـ التـاسـعـةـ (2016 - 2020)ـ،ـ وـاعتـبارـهاـ الحـلـقـةـ الـأـخـيـرـةـ مـنـ الرـؤـيـةـ الـمـسـتـقـبـلـةـ للـاقـتصـادـ الـعـمـانـيـ (ـعـمـانـ 2020)ـ وـتمـهـيـداًـ لـالـرـؤـيـةـ الـمـسـتـقـبـلـةـ (2040)ـ.ـ وـتـضـمـنـ مـوجـزـ خـطـةـ التـنـمـيـةـ الخـمـسـيـةـ التـاسـعـةـ،ـ فـيـ الـبـندـ (10)ـ «ـتعـزيـزـ الـاسـتـدـامـةـ الـبيـئـيـةـ وـمـوـاجـهـةـ الـكـوارـثـ»ـ،ـ ماـ يـتـعلـقـ بـالتـوـسـعـ فـيـ اـسـتـخـدـامـ الـطاـقةـ المتـجـددـةـ⁶⁶.



إطار العمل المؤسسي

- المركز الفلسطيني لأبحاث الطاقة والبيئة (أنشئ في ديسمبر عام 1993)، وأصبح تابعاً لسلطة الطاقة الفلسطينية منذ عام 2007، ومسؤولاً عن إعداد الدراسات من أجل تطوير قطاع الطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة والاستخدام الأمثل للطاقة، ولakukan النقطة البوئية لجميع الأمور المتعلقة بكفاءة استخدام الطاقة والمتجددة في فلسطين⁶⁸.

تشريعات/لوائح/سياسات نشر استخدام الطاقة المتجددة

- قرار بقانون رقم (14) لسنة 2015⁶⁹، بشأن الطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة، تضمن عدد من المواد من بينها: (أ) المادة الثانية: يهدف القانون إلى: (1) تشجيع استغلال وتطوير مصادر الطاقة المتجددة، والاستفادة من تطبيقاتها لزيادة نسبة مساهمتها في مجموع الطاقة الكلي في ميزان الطاقة وتحقيق التزيد الآمن منها انسجاماً مع استراتيجية الطاقة المتجددة، (2) الحفاظ على الطاقة من خلال الاستخدام الأمثل لها في القطاعات المختلفة والمساهمة في تلبية متطلبات التنمية المستدامة وحماية البيئة والمحافظة عليها، (3) تشجيع التصنيع المحلي واستخدام التجهيزات والمعدات المستهلكة للطاقة ذات الكفاءة العالية وأنظمة تطبيقات الطاقات المتجددة، (ب) المادة الرابعة: تتولى سلطة الطاقة وبالتعاون مع الجهات ذات العلاقة الصالحيات وضع استراتيجية الطاقة والخطط الوطنية والسياسات العامة المتعلقة بتطوير قطاع الطاقة المتجددة وتحسين كفاءة استخدام الطاقة ومراجعة دورياً وتنسيبها إلى مجلس الوزراء لإقرارها، وتحديد الواقع الجغرافي التي يثبت فيها توافر إمكانية استغلال مصادر الطاقة المتجددة، ووضع واعتماد المواصفات والمقاييس والتعليمات الفنية الإلزامية المتعلقة بنظم مصادر الطاقة المتجددة ونظم ترشيد الطاقة، (ج) المادة التاسعة: تشجع الدولة إنشاء الاتحاد واللجان والجمعيات والنقابات المهنية المتخصصة في مجال صناعة وخدمات الطاقة، بهدف تعديل وتطوير وتنمية الاستثمار في قطاع الطاقة المتجددة وتحسين كفاءة استخدام الطاقة في فلسطين، وذلك بالتنسيق مع سلطة الطاقة، وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة، (د) المادة الثامنة عشر: تُعفى جميع أنظمة وأجهزة وقطع غيار ومعدات مصادر الطاقة المتجددة وترشيد

استهلاك الطاقة ومدخلات إنتاجها من الرسوم الجمركية، وتحنح منشآت توليد الكهرباء من الطاقة المتتجددة الامتيازات والإعفاءات الممنوحة في قانون تشجيع الاستثمار الفلسطيني رقم (1) لسنة 1998م وتعديلاته.

• يضمن المرسوم رقم 13/127/16، والذي أقره مجلس الوزراء، شراء الكهرباء من المصادر المتتجدة.

• تعليمات رقم (1) لسنة 2018 بشأن تنظيم مشاريع توليد الكهرباء من الطاقة المتتجدة بقدرات متوسطة (5-999 كيلواط-ك)،

• تعليمات منظمة بموجب احكام المادة (11) من قرار يقانون لسنة 2015 بشأن الطاقة المتتجدة وكفاءة استخدام الطاقة، حول: (1) مشاريع المبادرة الفلسطينية للطاقة الشمسية، والخاصة بالقطاع المنزلي والتي لا تتجاوز قدرتها الكلية 5 ك و. للنظام، (2) مشاريع الطاقة المتتجدة المربوطة على شبكة الكهرباء بنظام صافي القياس، (3) بناء محطات التوليد التي تعمل بالطاقة المتتجدة من خلال العروض المباشرة أو التنافسية.

• من المستهدف الحصول تدريجياً على 240 ج و. ساعة (على الأقل) لتوليد الكهرباء من مصادر الطاقة المتتجدة بما يعادل 10 في المائة من القدرة الكهربائية المنتجة محلياً، أي ما يعادل 130 م و. بحلول عام 2020⁷⁰.

آليات التمويل

• إنشاء صندوق الاستثمار في الطاقة المتتجدة.⁷¹

• قرار مجلس الوزراء لسنة 2017 بشأن عقد حزمة حوافز لغايات تشجيع الاستثمار في مجال استخدام تقنيات الطاقة المتتجدة، متضمنة في المادة (4) تخفيض متدرج في ضريبة الدخل، يتراوح بين صفر وخمسة وعشرة في المائة، وعلى مدى عدد محدد من السنوات، وذلك لمحطات توليد الطاقة ذات قدرات أقل من 1 م و.

• خصص بنك فلسطين خط ائتمان بقيمة 12.5 مليون يورو (من الوكالة الفرنسية للتنمية) لتمويل مشروعات الطاقة الخضراء والمتجدد في الضفة الغربية وغزة.⁷²

الاستراتيجية/الرؤية المستقبلية

• جاري إعداد الخطة الوطنية للطاقة المتتجدة في فلسطين حتى عام 2030⁷³.



إطار العمل المؤسسي

- تعتبر المؤسسة العامة القطرية للكهرباء والماء «كهرماء»، والتي أنشئت عام 2000 بموجب القانون الأُميري رقم (10)⁷⁴، هي الجهة المسؤولة عن توفير الدعم الفني والمؤسسي لإنشاء محطات توليد الكهرباء، وتملك حق الامتياز الحصري كمالك ومشغل وحيد لمنظمة شبكات نقل وتوزيع الكهرباء، فضلاً عن التخطيط والتطوير والتسعير واقتراح السياسات ذات الصلة، وبها قسم تكنولوجيات الطاقة المتجددة.
- في عام 2017، تأسست شركة «سراج للطاقة»، بواسطة شركة قطر للبترول وشركة الكهرباء والماء القطرية (بنسبة ملكية 40, 60 في المائة على الترتيب) كمشروع مشترك لإنتاج الكهرباء من الطاقة الشمسية⁷⁵.

التشريعات/لواح/سياسات نشر استخدام الطاقة المتجددة

- لا توجد.

آليات التمويل

- حكومية.

الاستراتيجية/الرؤية المستقبلية

- تشير رؤية قطر الوطنية 2030 إلى أن التنمية المستدامة تسعى إلى تلبية احتياجات الجيل الحالي دون التضحية بقدرة الأجيال القادمة على تحقيق احتياجاتها، وهو ما يوضح أهمية استخدام موارد متجددة، للحيلولة دون استنزاف الموارد الهيدروكربونية الناضبة⁷⁶.



إطار العمل المؤسسي

- معهد الكويت للأبحاث العلمية، وأنشئ في عام 1967 من قبل شركة الزيت العربية المحدودة، وأصبح تابعاً لمجلس الوزراء بواسطة مرسوم أميري في عام 1973، بهدف النهوض بالبحوث العلمية التطبيقية في مجالات الصناعة والطاقة والزراعة. وفي عام 1981، تم مراجعة دوره وتحديد أهدافه والتي تتضمن إجراء البحوث العلمية التطبيقية وإعداد الدراسات المتعلقة بالبيئة وموارد الثروة الطبيعية، خاصة موارد الطاقة، ومنها الطاقة المتتجدة مع التركيز على الطاقة الشمسية، وموارد المياه. ويعمل المعهد في تنفيذ الرؤية الوطنية للطاقة المتتجدة 2030 بالتعاون مع وزارة الكهرباء.⁷⁷
- مؤسسة الكويت للتقدم العلمي (أنشئت عام 1976)، وتقوم بدور المحفز من خلال المبادرة التي أطلقتها للتعجيل باستخدام الطاقة المتتجدة والاستفادة منها في توليد الكهرباء، للحد من الاعتماد على الوقود كمصدر رئيسي للدخل، مع التقليل من الآثار البيئية السلبية الناجمة عن استخدام الوقود الأحفوري.⁷⁸

تشريعات/لوائح/سياسات نشر استخدام الطاقة المتتجدة

- قرار وزارة الكهرباء والماء⁷⁹ رقم (2) لسنة 2017 بشأن اللائحة التنفيذية للقانون رقم (20) لسنة 2016 في شأن تحديد تعريفة وحدتي الكهرباء والماء، متضمناً في مادته الخامسة تشجيع استخدام الأجهزة الموفرة للطاقة أو استخدام تقنيات الطاقة المتتجدة.

آليات التمويل

- لا توجد.

الاستراتيجية/الرؤية المستقبلية

- تتضمن الرؤية الوطنية لخطة التنمية 2035، فيما يتعلق بالبند الخاص بالبيئة المعيشية المستدامة، استكمال تنفيذ مجمع الشقاييا لإنتاج الكهرباء باستخدام الطاقة المتتجدة (محطة شمسية حرارية قدرة 50 م و، محطة نظم شمسية كهروضوئية قدرة 10 م و، محطة رياح قدرة 10 م و) فضلاً عن بناء القدرات الوطنية ذات الصلة⁸⁰ بحلول 2022.



إطار العمل المؤسسي

- مؤسسة كهرباء لبنان، تابعة لوزارة الطاقة والمياه، وهي المستخدم النهائي للطاقة المتجددة على مستوى شبكات النقل والتوزيع، خاصة ما يتعلق بمتطلبات ربط محطات الطاقة المتجددة على الشبكة الوطنية، واستقرارها.
- المركز اللبناني لحفظ الطاقة، ويعمل كوكالة وطنية معنية بالطاقة المتجدد وفاءً لاستخدام الطاقة تابعة للوزارة. وقد تأسس هذا المركز في عام 2002 كمشروع مشترك بين وزارة الطاقة والمياه وبرنامجه الأمم المتحدة للتنمية⁸². تتضمن مهام المركز حالياً: (1) الاهتمام بجميع الأمور المتعلقة بحفظ وفاءً لاستخدام الطاقة وترشيد استهلاكها واستبدالها والطاقة المتجددة، (2) مساعدة الجهات الرسمية وبالأخص وزارة الطاقة والمياه في إعداد التشريعات المتعلقة بحفظ الطاقة وكفاءة استخدامها وترشيد استهلاكها وتلك المتعلقة أيضاً بالطاقة المتجددة، (3) تشجيع القطاعين العام والخاص على الاهتمام بحفظ الطاقة وكفاءة استخدامها واعتماد الطاقات البديلة، (4) نشر الوعي الوطني في جميع قطاعات المجتمع اللبناني باتجاه حفظ الطاقة والطاقة المتجددة عبر حملات إعلامية وتشريفية، (5) إعداد وتدريب المهتمين بحفظ الطاقة والتدقيق الطاقي، (6) تشجيع ودعم نمو النشاطات المرتبطة بحفظ الطاقة وكفاءة استخدامها والطاقة المتجددة⁸³.

تشريعات/لواح/سياسات نشر استخدام الطاقة المتجددة

- قانون تنظيم قطاع الكهرباء⁸⁴ رقم 462 في 9/2002، متضمناً في المادة (1) إنتاج الطاقة الكهربائية عبر موارد حرارية، مائية، متجددة أو عبر موارد أخرى، فضلاً عن كونها الجهة المنوط بها إنتاج ونقل وتوزيع الكهرباء.
- وثيقة «الخطة الاستراتيجية الوطنية لقطاع الكهرباء»⁸⁵ في عام 2010، تضمنت - فيما يخص مصادر التغذية - «اهتماماً مركزاً على أنواع الطاقة التقليدية والأكثر اقتصادياً والأقل ضرراً بيئياً معتمدة على الغاز بشكل أساسي، والطاقة المتجددة (الشمسية، الهوائية، معالجة النفايات، وغيرها).

- الخطة الوطنية لكل من كفاءة استخدام الطاقة والطاقة المتجددة (في 2010، على الترتيب)، طبقاً للتعيميات أرقام 313، 318، إلى 346⁸⁶، إلى جانب اعتماد حواجز خاصة بكفاءة استخدام الطاقة والطاقة المتجددة والمباني الخضراء.
- قانون رقم 288 لسنة 2014، والممدد بالقانون رقم 54/2016 حتى عام 2018⁸⁷، حيث يسمح لمؤسسة كهرباء لبنان بشراء الكهرباء المنتجة من معامل معالجة النفايات بواسطة البلديات والقطاع الخاص. ولكن لا يزال القطاع في حاجة لمزيد من الجهد من حيث تفعيل دور مرفق تنظيم الكهرباء.
- تشتمل السياسات الداعمة لمشاريع الطاقة المتجددة على مساهمة الحكومة في تمويل مشاريع محطات طاقة متجددة (أو تقليدية) محددة القدرة مسبقاً، بتنفيذ من القطاع الخاص ونقلها للحكومة، إجراء مناقصات تنافسية عامة من أجل تطوير مشاريع الطاقة المتجددة الكبرى، اتفاقيات شراء طاقة طويلة الأجل مع منتجي الطاقة من مصادر متجددة (اتفاقيات تأجير الطاقة)، تطبيق سياسة قياس صافي الطاقة لمشاريع الطاقة المتجددة الصغيرة منذ عام 2011⁸⁸.

آليات التمويل

- في نوفمبر 2010 تم إطلاق المبادرة الوطنية لكفاءة استخدام الطاقة والطاقة المتجددة بالتعاون مع مصرف لبنان المركزي (عبر التعيميات الدورية أرقام 236، 313، 318، 346) بغرض دعم تمويل مشاريع القطاع الخاص في مجالى كفاءة استخدام الطاقة والطاقة المتجددة، من خلال قروض ميسرة 0.6% في المائة فائدة سنوية لمدة لا تزيد عن 14 سنة، وفترة سماح تتراوح بين 6 أشهر إلى 4 سنوات، وبقيمة تصل إلى 20 مليون دولار للمشروع).
- منحة من الاتحاد الأوروبي (5 مليون دولار) للمشاركة في تمويل مشاريع صغيرة ومتوسطة، بنسوب تتراوح بين 15% في المائة للقطاعات غير المدعمة، 5% في المائة لتلك المدعمة.
- اتفاقية بين مصرف لبنان ووزارة البيئة والأرض والبحر الإيطالية لدعم توفير وكفاءة استخدام الطاقة والطاقة المتجددة (بمنحة قدرها 2 مليون دولار) عبر تنفيذ مشاريع مشتركة بين شركات وطنية وإيطالية (تتضمن منحة للمشروع لا تزيد عن 10% في المائة من قيمة القرض الذي تمنحه المبادرة المشار إليها عاليه).

الاستراتيجية/الرؤية المستقبلية

- أصدرت وزارة الطاقة والمياه «ورقة سياسات قطاع الكهرباء» في عام 2010 متضمنة هدف مساهمة الطاقة المتجدد «12 في المائة من إمدادات الطاقة الكهربائية والحرارية»، بينما اشتملت «الخطة الوطنية التنفيذية للطاقة المتجدد للجمهورية اللبنانية»، عام 2015، على تحديد هدف حصة الطاقة المتجدد في خليط الطاقة الأولية بكمية 767 ألف طن مكافئ نفط (ما يعادل 12 في المائة) بحلول عام 2020. أوضحت الخطة أن 33 في المائة من هدف 12 في المائة سوف تستهلك مباشرةً لأغراض التسخين، في حين أن نسبة 67 في المائة الباقي ستكون في شكل طاقة كهربائية.⁸⁹
 - تضمنت مسودة «الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة»، بند 3: «التأمين الفعال للخدمات الحياتية: الطاقة (كهرباء، نفط، طاقة متجدد)».⁹⁰
- أعد المركز اللبناني لحفظ الطاقة «خطة العمل الوطنية للطاقة المتجدد للفترة 2016 – 2020»، متضمنة مساهمة الطاقة المتجدد بنسبة 12 في المائة في إنتاج الكهرباء والحرارة للتدفئة بحلول عام 2020، وتقدير إمكانات مصادر الطاقة المتجدد، والمتطلبات القانونية والسياسات الازمة لتنمية استخدامها ومنهجية العمل بما يساعد في المراجعة والتعديل إذا لزم الأمر.



إطار العمل المؤسسي

- مركز بحوث ودراسات الطاقة الشمسية، وأنشئ بموجب القرار الصادر عن اللجنة الشعبية العامة في منتصف عام 1978 بغرض القيام بالأبحاث والدراسات العلمية في مجال الطاقة الشمسية، وضع واقتراح الخطط الكفيلة بتحقيق الاستغلال الموسع للطاقة الشمسية، نشر الوعي العلمي في مجال الطاقة الشمسية.^{٩١}
- الجهاز التنفيذي للطاقة المتجددة، والذي أُنشئ في عام 2007، كأحد المؤسسات التابعة لوزارة الكهرباء والطاقة المتجددة، ويختص بالتحطيط والتنفيذ لتطوير استخدامات الطاقة المتجددة في إنتاج الطاقة الكهربائية.^{٩٢}.

تشريعات/لوائح/سياسات نشر استخدام الطاقة المتجددة

- لا توجد.

آليات التمويل

- لا توجد.

الاستراتيجية/الرؤية المستقبلية

- جاري التعاون مع البنك الدولي لإعداد استراتيجية متكاملة للطاقة المتجددة، تؤدي إلى خطة استثمارية للمشاريع التي يمكن تنفيذها، فضلاً عن إعادة النظر في التشريعات الحالية، تمهدًا لإعداد تشريعات خاصة بالطاقة المتجددة.^{٩٣}.



إطار العمل المؤسسي

- قرار مجلس الوزراء رقم 1093 لسنة 1979 بشأن إنشاء المجلس الأعلى للطاقة، ويختصر بوضع الاستراتيجية والخطة العامة للطاقة في مصر.^{٩٥}
- هيئة الطاقة الجديدة والمتجددة (قانون رقم 102 لسنة 1986)^{٩٦}، تتبع وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة، وتعمل على تنمية استخدام الطاقة المتجددة وتشجيع تصنيع معداتها محلياً، وتمثل نقطة الارتكاز الوطنية للجهود المبذولة لتطوير تكنولوجياتها واستغلال مصادرها على المستوى التجاري. وتم تعديل قانون إنشاء الهيئة (القرار الجمهوري رقم 135 لسنة 2014) ليسمح لها ببيع الكهرباء المنتجة من مشروعاتها لأحدى الشركات التابعة للشركة القابضة لكهرباء مصر أو المستثمرين من القطاع الخاص، وإنشاء شركات سواء بمفردها أو مع شركاء آخرين لإنشاء وتشغيل وصيانة مشروعات الطاقة المتجددة.

تشريعات/لواح/سياسات نشر استخدام الطاقة المتجددة

- قرار المجلس الأعلى للطاقة رقم 3/11/5/12 لسنة 2011، والخاص بإعفاء مكونات وقطع غيار نظم الطاقة المتجددة من الجمارك وضريبة المبيعات المقررة عليها للمشروعات الحكومية، وإنشاء صندوق دعم الطاقة المتجددة في 16 مايو 2011، وقرار مجلس الوزراء رقم 20/06/12/11 لسنة 2012، والخاص بالموافقة على تمويل صندوق دعم الطاقة المتجددة بقيمة وفر الوقود المكافئ للطاقة المنتجة، محسوباً بسعر بيع الطاقة للصناعات كثيفة الاستهلاك للطاقة^{٩٧}.

• تعديل مسمى «وزارة الكهرباء والطاقة»، ليصبح «وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة» في مارس 2014.

- في يوليو 2014، تمت إعادة هيكلة التعريفة الكهربائية مع زيادة سعر البيع من محطات الطاقة المتجددة القائمة بنفس الزيادة السنوية لبيع الكهرباء إلى المستهلكين.

- قرار مجلس الوزراء رقم 1947 لسنة 2014، بشأن تحديد أسعار شراء الطاقة الكهربائية الموردة للشركة المصرية لنقل الكهرباء أو لشركات توزيع الكهرباء من محطات إنتاج الكهرباء من مصادر الطاقة المتعددة (شمس، رياح) والتي يتم التعاقد معها بنظام تعريفة التغذية.
- القانون رقم 203 لسنة 2014، بشأن تحفيز إنتاج الكهرباء من مصادر الطاقة المتعددة، متضمنا إجراءات إنشاء مشروعات إنتاج الكهرباء من المصادر المتعددة، من خلال 4 آليات: (أ) مشروعات حكومية عن طريق هيئة الطاقة المتعددة، (ب) مشروعات تطرحها الشركة المصرية لنقل الكهرباء بنظام البناء-التملك-التشغيل (ج) تعريفة التغذية، (د) الاتفاقيات الثنائية للمنتج المستقل مقابل دفع رسوم استخدام الشبكة.
- اشتمل قانون الكهرباء (الجديد) رقم 78 لسنة 2015⁹⁸ على بعض المواد الخاصة بمنح التصاريح والترخيص المتعلقة بإنشاء وتشغيل وصيانة مشروعات إنتاج ونقل وتوزيع وبيع الكهرباء من المصادر المختلفة، شاملة المصادر المتعددة، وما يتصل بها من إجراءات وقواعد، بما في ذلك بيع الكهرباء المنتجة منها واستخدام شبكات النقل والتوزيع وتبادل الطاقة في السوق، مع تحديد أدوار المرافق الحكومية ذات الصلة، وذلك وفق معايير اقتصادية وبيئية تكفل تكافؤ الفرص، بما يضمن مصالح المنتجين (عام وخاصة) والمستهلكين.
- وثيقة جهاز مرفق تنظيم الكهرباء وحماية المستهلك⁹⁹ (أكتوبر 2014) بشأن قيم تعريفة التغذية الخاصة بالكهرباء المنتجة من الطاقة الشمسية وطاقة الرياح، وقواعد احتسابها، متضمنة القدرات المستهدفة من الطاقات المتعددة، وآليات العمل ذات الصلة، والتسهيلات التي توفرها الدولة، وكيفية التقدم لمشروعات تعريفة التغذية.
- قرار مجلس الوزراء القرار رقم 2532 لسنة 2016 بشأن المرحلة الثانية من تعريفة التغذية للطاقة المنتجة من المصادر المتعددة، بعد مراجعة سلبيات وإيجابيات المرحلة الأولى، وإنشاء وحدة لتعريفة التغذية بالشركة المصرية لنقل الكهرباء لتسهيل إجراءات الاستثمار ذات الصلة.

آليات التمويل¹⁰⁰

- تعريفة التغذية.
- القطاع الخاص (نظام بناء-تملك-تشغيل).
- مؤسسات دولية (صندوق المناخ الأخضر والبنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية)¹⁰¹.

الاستراتيجية/رؤيه المستقبلية

- تتضمن الاستراتيجية الوطنية زيادة مساهمة الطاقة المتجددة (شاملاً المائي) بنسبيتي 20 و42 في المائة من الطاقة الكهربائية المنتجة بحلول 2022 و2035 على التوالي¹⁰².
- تتضمن استراتيجية التنمية المستدامة: رؤية مصر 2030، في محورها الثاني والخاص بالطاقة، تعظيم الاستفادة الكافية من المصادر المتنوعة (تقليدية ومتتجدة) للمساهمة في تعزيز النمو الاقتصادي والحفاظ على البيئة وتحقيق الريادة في مجالات الطاقة المتجددة والإدارة الرشيدة والمستدامة للموارد. ويتمثل الهدف الاستراتيجي الأول حول أمن الطاقة في توفير إمدادات الطاقة اللازمة لاحتياجات التنمية، بما في ذلك تحديد المزيج الأمثل للطاقة، وتطوير الاعتماد على مصادرها المتجددة ورفع كفاءة استخدامها¹⁰³.



إطار العمل المؤسسي

- معهد بحوث الطاقة الشمسية والطاقة الجديدة (أُنشئ في عام 2009) لتنمية البحث التطوير والابتكار في تقنيات الطاقة المتعددة¹⁰⁴.
- القانون رقم 16.09. في يناير 2010 الخاص بإنشاء الوكالة الوطنية لتنمية الطاقات المتعددة وترشيد الطاقة، والمسؤولة الرئيسية عن تطوير سياسات إدارة الطاقة. ثم تم إعادة تسمية هذه الوكالة لتكون «الوكالة الوطنية لكفاءة استخدام الطاقة»، بموجب القانون 39-16، والقانون المعدل 09-105.
- صدر قانون رقم 57.09 لسنة 2010 والخاص بإنشاء «الوكالة المغربية للطاقة الشمسية»، بغرض إنجاز برنامج تنمية مشاريع مندمجة لإنتاج الكهرباء انطلاقاً من الطاقة الشمسية، بقدرة إجمالية دنيا تبلغ 2000 م و، وذلك في إطار اتفاقية تبرمها الشركة مع الدولة¹⁰⁶.
- القانون رقم 37-16، والقانون المكمل 57-09 بشأن إعادة تسمية «الوكالة المغربية للطاقة الشمسية» لتصبح «الوكالة المغربية للطاقة المستدامة»، بهدف الوصول بالقدرات المركبة من الطاقة المتعددة إلى 3000 م و بحلول عام 2020، 6000 م و بحلول عام 2030¹⁰⁷.

تشريعات/لوائح/سياسات نشر استخدام الطاقة المتعددة¹⁰⁸

- صدر قانون رقم 13.09 لسنة 2011 الخاص بالطاقات المتعددة، بغية تنمية وتكييف قطاع الطاقات المتعددة مع التطورات التكنولوجية والذي من شأنه تشجيع المبادرات الخاصة، بهدف تحقيق: (1) النهوض بإنتاج الطاقة انطلاقاً من مصادر متعددة وتسويقها وتصديرها بواسطة وحدات عامة أو خاصة؛ (2) إخضاع منشآت إنتاج الطاقة انطلاقاً من مصادر متعددة لنظام الترخيص أو التصريح؛ (3) تحويل المستغل الحق في إنتاج الكهرباء انطلاقاً من مصادر طاقات متعددة لحساب مستهلك واحد أو مجموعة من المستهلكين المستفيددين من الربط بالشبكة الكهربائية الوطنية ذات الجهد المتوسط والجهد العالي و الجهد العالي جدا، في إطار اتفاقية يلتزم فيها

المستهلكون المذكورون بأخذ واستهلاك الكهرباء التي يتم إنتاجها حصرا لاستعمالاتهم الخاصة. ويحسن هذا القانون إطارا قانونيا لإقامة منشآت لإنتاج الطاقة الكهربائية واستغلالها انطلاقا من مصادر الطاقات المتعددة من لدن أشخاص ذاتيين أو معنويين، من القطاع العام أو الخاص، وتحدد فيه بوجه خاص المبادئ العامة التي يجب عليهم إتباعها والنظام القانوني المطبق.

- تقوم الشركة الوطنية للكهرباء بالمساهمة في تمويل مشروعات نظم شمسية كهروضوئية للقطاع المنزلي بالتعاون مع مطور من القطاع الخاص.

آليات التمويل

• القانون 16-08 الذي يرفع سقف الإنتاج الخاص من 10 م و إلى 50 م و، والقانون 14-54 الذي يسمح للمنتجين المستقلين أصحاب المشروعات التي تزيد عن 300 م و بالوصول إلى الشبكة الوطنية وبيع الفائض من الإنتاج، والذي يجب ألا يزيد عن 20 في المائة من الطاقة المنتجة، إلى الوكالة الوطنية للكهرباء والمياه العذبة.

- تم إنشاء¹⁰⁹: (1) شركة الاستثمارات الطاقية بهدف تطوير الطاقة المتعددة بموجب قانون 08-40 (2008) لدعم تطوير الطاقة المتعددة، برأس مال يقدر بـمليار درهم أقرتها الحكومة (71 في المائة) وصندوق الملك الحسن الثاني للتطوير الاقتصادي والاجتماعي (29 في المائة)، (2) إنشاء الاتحاد المغربي لصناعات الطاقة الشمسية وطاقة الرياح لتشجيع الصناعات والمهنيين العاملين في قطاع الطاقة المتعددة. وتتضمن السياسات الوطنية الداعمة إجراء مناقصات تنافسية عامة من أجل تطوير مشاريع الطاقة المتعددة الكبرى الخاصة بالقطاع الخاص، وتوقيع اتفاقية شراء الطاقة وضمان الحكومة لفرق السعر بين السعر في الاتفاقية وسعر البيع للشركة الوطنية، قيام الوكالة المغربية للطاقة الشمسية بدور الداعم/المعاون فيما يتعلق بالقروض من صندوق التكنولوجيا النظيفة ومؤسسات التمويل الدولية، إتاحة أراضي للأنشطة الصناعية لمعدات الطاقة المتعددة بتسهيلات في السعر، الاستفادة من المناطق الحرة في تعزيز التصنيع المحلي وتقديم منح للاستثمارات الجديدة لتصنيع بعض مكونات تقنيات الطاقة المتعددة.

الاستراتيجية/الرؤية المستقبلية

• في أكتوبر 2017 صدر ملخص الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة 2030¹¹⁰، متضمناً في المحور الاستراتيجي الرابع: إدراج تسريع الوتيرة الصناعية ضمن مسار الاقتصاد الأخضر، تحديد الحكومة لعدد من المنظومات الخضراء، الأولى منها خاصة بمنظومة الطاقات المتتجدة: المخطط المغربي للطاقة الشمسية، المخطط المغربي للطاقة الريحية والكهرومائية ومحطات تحويل الطاقة عن طريق الضخ ومحطات المعالجة، والثانية خاصة بمنظومة النجاعة الطاقية في قطاع البناء والصناعة والنقل وال فلاحة والإنارة العمومية، والثالثة خاصة بمنظومة التطهير ومعالجة المياه العادمة، والرابعة خاصة بمنظومة تدبير وتخمين النفايات. في حين تضمن المحور الاستراتيجي الخامس: تسريع وتيرة تنفيذ الانتقال الطاقي، ورفع حصة الطاقة المتتجدة إلى 52 في المائة من إجمالي الطاقة الكهربائية المنتجة في أفق عام 2030.



إطار العمل المؤسسي¹¹¹

- في 2010 تم إنشاء مدينة الملك عبد الله للطاقة الذرية والمتتجدة، بغية توسيع قدرة المملكة على إنتاج الطاقة من المصادر المتاحة (شمس، رياح، حرارة باطن الأرض، نفايات، نووي).
- تم إنشاء «مكتب تطوير مشاريع الطاقة المتتجدة»، في وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية، ويتولى مهام إدخال الطاقة المتتجدة في المملكة وفقاً لرؤية 2030، من خلال لجنة تشرف على أداء المكتب ومتتابعة إنجاز البرنامج الوطني للطاقة المتتجدة.

التشريعات/لواح/سياسات نشر استخدام الطاقة المتتجدة

- أعدت مدينة الملك عبد الله للطاقة الذرية والمتتجدة تقييم شاملٍ لمصادر الطاقة البديلة لضمان الحصول على الفائدة القصوى من استخدامها. وتوصلت إلى أن الهيدروكربونات ستظل عنصراً رئيساً في مزيج الطاقة المستهدف لعام 2032، تدعيمها الطاقة الذرية والطاقة الشمسية وطاقة الرياح والطاقة الحرارية الأرضية والطاقة المحولة من النفايات، مع تطبيق سياسة تجارية شفافة وواضحة للمطورين والمستثمرين في طرح وإدارة المشاريع وضمان الأسعار المنافسة، بهدف تكوين شراكات واسعة مع الشركاء المحليين والدوليين لتطوير قطاع الطاقة الذرية والمتتجدة، والعمل على توطين 80 في المائة من تقنيات الطاقة الشمسية من موارد محلية¹¹².
- أعلنت مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتكنولوجيا عن مبادرة قومية لإنتاج المياه والكهرباء باستخدام الطاقة الشمسية¹¹³.

آليات التمويل

- لا توجد.

الاستراتيجية/رؤى المستقبلية

- أصدرت المملكة الرؤية 2030 للتنمية المستدامة¹¹⁴، تضمنت، في المحور الخاص باقتصاد مزدهر، بنداً خاصاً بسوق الطاقة المتجدد يهدف إلى إضافة 9.5 ج و من الطاقة المتجدد إلى الإنتاج المحلي بحلول 2023 كمرحلة أولى، فضلاً عن توطين نسبة كبيرة من سلاسل القيمة للطاقة المتجدد في الاقتصاد الوطني، شاملاً أنشطة البحث والتطوير والتصنيع وغيرها.



إطار العمل المؤسسي

- في عام 2000، أُنشئت وكالة كهربة الريف (التابعة لوزارة الطاقة)، وبرنامج كهربة الريف اعتماداً على استخدام النظم الشمسية الكهروضوئية (الفوتو voltaic).¹¹⁵
- تولى مديرية الكهرباء والتحكم في الطاقة (طبقاً للقرار التنفيذي رقم 199-2013)، بوزارة النفط والطاقة والمعادن، إعداد وتنفيذ سياسات واستراتيجيات الدولة في مجال قطاع الكهرباء، بما في ذلك الطاقة المتجددة.¹¹⁶

تشريعات/لواح/سياسات نشر استخدام الطاقة المتجددة

- لا توجد.

آليات التمويل

- منظمات دولية.
- شركة «مصدر للطاقة النظيفة» الإماراتية.¹¹⁷
- الاستراتيجية/الرؤية المستقبلية
- الاستراتيجية الوطنية للبيئة والتنمية المستدامة وخطة العمل لفترة 2017 - 2021، والتي تضمنت نشر استخدام الطاقة المتجددة خاصة في المناطق الريفية.¹¹⁸
- تضمن «المخطط الرئيسي لإنتاج ونقل الكهرباء» دراسة عدة سيناريوهات للطاقة للفترة بين 2011 - 2030، لتقييم الجاهزية لاستخدام الطاقات المتجددة وأثرها، بما في ذلك تنويع وتعزيز الإنتاج وتوسيع شبكات التقليل والتوزيع.¹¹⁹

إطار العمل المؤسسي

- أنشئت إدارة الطاقة المتجددة في عام 2002 (في وزارة الكهرباء والطاقة) لتعزيز المشاريع المتعلقة بالطاقة المتجددة ودعمها. وفي عام 2009. تم توسيع نطاق هذه الإدارة وأعيد تنظيمها لتضم قسمين منفصلين، الأول معنى بالطاقة الشمسية والثاني خاص بطاقة الرياح¹²¹.

تشريعات/لوائح/سياسات نشر استخدام الطاقة المتجددة

- صدر قانون الكهرباء رقم 1 لسنة 2009، بهدف ضمان أمن الطاقة الكهربائية وتنويع مصادر إنتاج الطاقة شاملةً الطاقة المتجددة، وتحديد وتطبيق تعريفة التغذية بأسلوب اقتصادي وشفاف، وتشجيع الاستثمار في أنشطة الكهرباء.

آليات التمويل

- منظمات دولية.

الاستراتيجية/رؤوية المستقبلية

- لم يتم بعد إعداد رؤية مستقبلية.





الخلاصة

يتطلب التوسيع في استخدام الطاقة المتجددة، اتخاذ حزمة متكاملة من الإجراءات العديدة بما يتناسب مع الظروف والأولويات الوطنية، مع الأخذ في الاعتبار درجة التنسيق وتكامل السياسات بين القطاعات والأجهزة الحكومية ذات الصلة من جانب، وبينها وبين قطاعات الدولة من عام وخاصة وصناعي وبيئي وتعليمي وبحثي من جانب آخر، فضلاً عن علاقات الدولة الخارجية مع الدول والمنظمات والمؤسسات المعنية على المستويات دون الإقليمية والإقليمية والدولية.

تتعدد الإجراءات الخاصة بنشر استخدام الطاقة المتجددة، منها إصدار قوانين/اعتماد أساليب/انتهاج سياسات متكاملة تشمل: (1) إطار مؤسسي للطاقة المتجددة، (2) مرفق تنظيمي للكهرباء يكون من بين مهامه وضع القواعد والإجراءات الازمة لتنمية وتشجيع إنتاج واستخدام الكهرباء من المصادر المتجددة ومنح التصاريح والتراخيص لإنشاء وإدارة وتشغيل وصيانة مشروعات إنتاج الطاقة الكهربائية وتوزيعها وبيعها، ووضع القواعد والأسس الاقتصادية السليمة لحساب تعريفة بيع الكهرباء من كافة المصادر، (3) سياسات داعمة، شاملة دور القطاع الخاص وعلاقات الشراكات العامة - الخاصة، وسياسات تحفيز القطاع الخاص للانخراط في صناعة الطاقة المتجددة (الإعفاء من الضرائب والجمارك على معدات الطاقة المتجددة المستوردة والتي ليس لها مثيل محلي، منح أراضي الدولة بالمجان أو مقابل رمزي لمشاريع الطاقة المتجددة، ضمان الوصول إلى الشبكة، ضمان حكومي ضد مخاطر الاستثمار....)، (4) تحديد أهداف كمية قد تكون ملزمة قانونياً أو غير ملزمة وعقود طويلة الأجل لشراء الطاقة في إطار المناقصات التنافسية لمشروعات المرافق العامة أو أسعار تفضيلية لشراء الطاقة المنتجة من المصادر المتجددة، (5) آليات مرنّة لتشجيع استخدام التكنولوجيا الخضراء لحفظ البيئة والحد من تغير المناخ، (6) حماية الملكية الفكرية ودعم الابتكار والبحوث العلمية ذات الصلة، (7) تعميق التعاون مع المؤسسات الدولية والإقليمية المعنية.

الحواشي

1. [www.un.org/
sustainabledevelopment/ar/
climatechange/](http://www.un.org/sustainabledevelopment/ar/climatechange/)
2. www.iea.org/topics/renewable/
3. REN21, GSR 2018, p. 19, 22, 23.
4. World Energy Outlook 2017, executive summary, Arabic, p. 6.
5. [www.icao.int/Meetings/a39/
Documents/Resolutions/a39_res_
prov_ar.pdf](http://www.icao.int/Meetings/a39/Documents/Resolutions/a39_res_prov_ar.pdf), p. 21 & 24.
6. REN21, GSR 2018, p. 19, 20.
7. الاتحاد العربي للكهرباء، النشرة الإحصائية 2017، العدد السادس والعشرون، ص 7.
8. IRENA, Renewable Capacity Statistics 2018, www.nrea.gov.eg/Content/reports/Arabic%20AnnualReport.pdf
9. المجلس الوزاري العربي للكهرباء، الاستراتيجية العربية لتطوير استخدامات الطاقة المتعددة 2030 – 2010)، ص 15، 4.
10. جامعة الدول العربية، إدارة الطاقة، أمانة المجلس الوزاري العربي للكهرباء، الاجتماع الثلاثي للمكتب التنفيذي للمجلس الوزاري العربي للكهرباء، مقر الجامعة، 16/9/2014.
11. جامعة الدول العربية، إدارة الطاقة، أمانة المجلس الوزاري العربي للكهرباء، الدورة الثانية عشر، مقر الجامعة، 6/4/2017.
12. LAS, RCREEE & IRENA,” Renewable Energy in the Arab Region, Overview of developments 2016”. p. 14 & [www.rcreee.org/sites/default/
files/nreap-areg.pdf](http://www.rcreee.org/sites/default/files/nreap-areg.pdf) p. 8, 9.
13. [www.irena.org/-/media/Files/
IRENA/Agency/Publication/2018/
Mar/IRENA_RE_Capacity_
Statistics_2018.pdf](http://www.irena.org/-/media/Files/IRENA/Agency/Publication/2018/Mar/IRENA_RE_Capacity_Statistics_2018.pdf)
14. LAS, RCREEE & IRENA,” Renewable Energy in the Arab Region, Overview of developments 2016”. p. 19.
15. www.seu.gov.bh/nreap
16. [aer-oman.org/aer/
RenewableEnergy.jsp">aer-oman.org/aer/
RenewableEnergy.jsp](http://aer-oman.org/aer/)
17. REN21, Renewables 2018 Global Status Report. p. 95
18. REN21, Renewables 2018 Global Status Report. p. 95
19. [www.memr.gov.jo & E/ESCWA/
SDPD/2017/CP.9](http://www.memr.gov.jo & E/ESCWA/SDPD/2017/CP.9)
20. [www.lawjo.net/vb/showthread.
php?15085-1998](http://www.lawjo.net/vb/showthread.php?15085-1998)
21. www.nerc.gov.jo/
22. [www.memr.gov.jo/EchoBusV3.0/
SystemAssets/PDFs/AR/General/
new%20strategy.pdf](http://www.memr.gov.jo/EchoBusV3.0/SystemAssets/PDFs/AR/General/new%20strategy.pdf)
23. E/ESCWA/SDPD/2017/CP.8
24. masdar.ae/ar/masdara/our-story
25. [www.lasportal.org/ar/councils/
ministerialcouncil/Documents/.pdf](http://www.lasportal.org/ar/councils/ministerialcouncil/Documents/.pdf)
26. RECREEE, “Arab Future Energy Index AFEX 2016, Renewable Energy”, p. 74
27. [https://government.ae/ar-AE/
more/uae-future/2021-2030](https://government.ae/ar-AE/more/uae-future/2021-2030)
28. E/ESCWA/SDPD/2014/BOOKLET.1, p. 2.
29. [www.mew.gov.bh/en/Media/
Announcements/Documents/](http://www.mew.gov.bh/en/Media/Announcements/Documents/)

- ResolutionDistributionNetwork.pdf
30. www.bahrain.bh/wps/wcm/connect/8e38c624-4afb-4088-bbc2-f98169aee1f9
31. E/ESCWA/SDPD/2014/BOOKLET.1, p. 5, 6.
32. <https://portail.cder.dz/spip.php?article2527>
33. <https://portail.cder.dz/spip.php?rubrique64>
34. RCREEE, "Arab Future Energy Index AFEX 2016, Renewable Energy", p. 27, 30, 35, 50, 74
35. www.andi.dz/index.php/ar/les-energies-renouvelables
36. www.steg.com.tn/ar/institutionnel/historique.html
37. www.taqaway.net/ar/stakeholders/الوكالة_الوطنية_للحكم_في_الطاقة-anme
38. www.legislation.tn/detailtexte/Loi-num-2004-72-du-02-08-2004-jort-2004-063__2004063000721
39. www.arp.tn/site/loi/AR/fiche_loi.jsp?cl=56608
40. www.solarthermalworld.org/sites/gstec/files/story/2015-02-05/mif_brochure_20-12_low_singlepage_arabic.pdf
41. www.legislation.tn/detailtexte/D%C3%A9cret-num-2009-2773-du-28-09-2009-jort-2009-079__2009079027733
42. www.legislation.tn/detailtexte/Loi-num-2015-12-du-11-05-2015-jort-2015-038__2015038000121
43. www.legislation.tn/detailtexte/D%C3%A9cret%20Gouvernemental-num-2016-1123-du-24-08-2016-jort-2016-071__20160710112332
44. www.tn.undp.org/content/dam/tunisia/docs/Publications/Plan%20Solaire.pdf
45. www.iea.org/policiesandmeasures/pams/tunisia/name-24755-en.php
46. www.legislation.tn/detailtexte/D%C3%A9cret%20Gouvernemental-num-2017-983-du-26-07-2017-jort-2017-071__20170710098332
47. www.nessma.tv/article/تفعيل-صندوق-الاستثمار-في-الطاقة-المتجدددة-ابتداء-من-سنة-2018-9693
48. www.rcreee.org/ar/news/0-2030
49. www.moe.gov.sy/ar/ac_id3.html
50. www.nerc.gov.sy/
51. www.nerc.gov.sy/images/energy-law/energy1.pdf
52. www.parliament.gov.sy/arabic/index.php?node=201&nid=4260&ref=tree
53. www.rcreee.org/sites/default/files/sudan_fact_sheet_re_arabic.pdf
54. wre.gov.sd/specialities/
55. [http://wre.gov.sd /](http://wre.gov.sd/)
56. E/ESCWA/SDPD/2014/BOOKLET.1, p. 9.
57. www.reegle.info/policy-and-regulatory-overviews/SD
58. suna-sd.net/ar/single?id=47937
المصدر: وكالة السودان للأنباء
59. mininfo.gov.sd/الوزراء-يجيز-/الخطة-الوطنية-لكفاء
60. www.reegle.info/policy-and-regulatory-overviews/IQ
61. E/ESCWA/SDPD/2014/BOOKLET.1, p. 10.
62. <http://ar.parliament.iq/2017/01/26/>
63. E/ESCWA/SDPD/2014/BOOKLET.1, p. 7.

64. www.aer-oman.org/aer/arabic/RenewableEnergy.jsp
65. www.paew.gov.om/Our-role-in-Oman/Renewable-energy?lang=ar-om
66. (www.scp.gov.om/Page.aspx?I=15) المجلس الأعلى للتخطيط، ملخص خطة التنمية الخمسية التاسعة 2016 – 2020)، ص 55.
67. تمت مراجعة المعلومات واضافة أخرى من خلال التواصل عبر البريد الإلكتروني مع مثل دولة فلسطين في لجنة الطاقة في الاسكوا.
68. www.unescwa.org/palestinian-energy-and-environment-research-center
69. <http://muqtafi.birzeit.edu/pg/getleg.asp?id=16740>
70. www.rcreee.org/sites/default/files/nreap-areg.pdf p. 9.
71. E/ESCWA/SDPD/2017/IG.2/8/ Report, p. 9.
72. www.gtreview.com/news/mena/new-deal-to-bolster-green-investment-market-in-palestine/
73. www.rcreee.org/ar/content/ورشة عمل لإعداد خطة وطنية للطاقة المتجدددة حتى عام 2030
74. www.km.qa/AboutUs/Pages/VisionMission.aspx
75. www.qewc.com/qewc/ar/subsidiaries/siraj-energy/
76. www.mdps.gov.qa/en/knowledge/HomePagePublications/QNV2030_Arabic_v2.pdf, p. 4.
77. www.kisr.edu.kw/ar/discover-kisr/about-us/
78. www.kfas.org/ar/About-Us/Initiatives?Detail=fa46f671-44be-4f00-8fca-52766dec78ff
79. www.mew.gov.kw/Files/Tariff/tariff1.pdf
80. www.newkuwait.gov.kw/pillars-cpt/living-environment/
81. E/ESCWA/SDPD/2017/CP.7, p. 26-30.
82. E/ESCWA/SDPD/2014/BOOKLET.1, p. 13.
83. www.legallaw.ul.edu.lb/LawArticles.aspx?LawTreeSectionID=230019&LawID=227781&language=ar
84. www.energyandwater.gov.lb/ar/details/99862
85. s50.omsar.gov.lb/Ministry/Strategies.aspx?Id=1000,1
86. [www.lcec.org.lb/en/NEEREA/AboutUs and RCREEE, "Arab Future Energy Index AFEX2016, Renewable Energy", p. 74.](http://www.lcec.org.lb/en/NEEREA/AboutUs and RCREEE,)
87. nna-leb.gov.lb/ar/show-news/333029/
88. www.rcreee.org/sites/default/files/lebanon_fact_sheet_re_arabic_.pdf
89. E/ESCWA/SDPD/2017/CP.7, p. 27
90. nsds.pcm.gov.lb/Cultures/ar-LB/publications/docs/Documents/الأهداف الاستراتيجية والمبارات.pdf
91. <http://csers.ly/ar/about-us/27-about>
92. www.taqaway.net/ar/stakeholders/-reao1
93. E/ESCWA/SDPD/2017/IG.2/8/ Report, p. 10.
94. www.nrea.gov.eg/Content/reports/AnnualReportAr2015.pdf, p. 13
95. <https://site.eastlaws.com/GeneralSearch/Home/ArticlesDetails?MasterID=22577&MasterID=22577>

96. www.nrea.gov.eg
97. www.lasportal.org/ar/councils/ministerialcouncil/Documents.pdf
98. asa.gov.eg/Laws/mee/Laws/Law_87_2015.pdf
99. egyptera.org/Downloads/taka.pdf
100. www.nrea.gov.eg/Investors/Support
101. www.ebrd.com/documents/climate-finance/get-egypt-esmsf-arabic.pdf
102. www.irena.org/-/media/Files/IRENA/Agency/Publication/2018/Oct/IRENA_Outlook_Egypt_2018_Ar_summary.pdf?la=en&hash=9D602D517472BA4489CA327F2BB7478835FDF522
103. www.arabdevelopmentportal.com/sites/default/files/publication/89.strtyjy_ltnmy_lmstdm_rwy_msr_2030.pdf, p. 74, 75.
104. E/ESCWA/SDPD/2017/CP.6, p. 34
105. www.reegle.info/policy-and-regulatory-overviews/
- MA & www.amee.ma/index.php?option=com_content&view=article&id=618:ameeaderee&catid=47:news&Itemid=863&language=en)
106. adala.justice.gov.ma/production/html/Ar/161827.htm
107. www.masen.ma/static/pdf/masen_textes_de_loi_fr.pdf
108. adala.justice.gov.ma/production/html/Ar/161799.htm & E/ESCWA/SDPD/2017/CP.6, p. 33, 43, 35
109. www.rcreee.org/sites/default/files/morocco_fact_sheet_re_arabic_print.pdf & E/ESCWA/SDPD/2017/CP.6, p. 37-34
110. www.environnement.gov.ma/PDFs/publication/Synthese-SNDD_AR.pdf, P23 & 24.
111. www.powersaudiarabia.com.sa/web-ar/index.html
112. www.kacare.gov.sa/ar/FutureEnergy/Pages/vision.aspx



19-00033